وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

المركز الجامعي ميلة

معهد العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير

ميدان: علوم اقتصادية، التسيير، التجارة

شعبة: علوم التسيير

الرقم التسلسلي:

التخصص: بنوك

مذكرة بعنوان:

الاتجاهات الحديثة في أعمال البنوك وأثارها على الجهاز المصرفي الجزائري

مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس ل.م.د في علوم التسيير

تخصص بنوك

إعداد الطلبة:

1-دمبري سفيان.

2- بوالشعر سمير.

تحت إشراف الأستاذة:

دوفي قرمية.

السنة الجامعية: 2011 / 2012

فهرس المحتويـــات

فهرس المحتويات I

المقدمة العامة [أ– ج]

الفصل الأول: مدخل عام للبنوك التجارية

[1– 27]

تمهيد..... 1

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية و تطورها..... 2

المطلب الأول: ماهية البنوك التجارية..... 2

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية..... 4

المطلب الثالث: أهداف البنوك التجارية.....6

المبحث الثاني: البنوك التجارية أنواعها وخصائصها ومصادر تمويلها.....8

المطلب الأول: أنواع البنوك التجارية.....8

المطلب الثاني: خصائص البنوك التجارية..... 10

المطلب الثالث: مصادر التمويل للبنك التجاري 11

المبحث الثالث: سياسات البنوك التجارية 18

المطلب الأول: سياسة الربحية..... 18

المطلب الثاني: سياسة السيولة 21

المطلب الثالث: سياسة الأمان.....24

خلاصة الفصل الأول: 27

الفصل الثاني: القضايا الإستراتيجية الحديثة التي تواجه البنوك

[53-29]

تمهيد 29

المبحث الأول: الاتجاهات التنظيمية و الرقابية الحديثة في البنوك..... 30

المطلب الأول: الاتجاه نحو البنوك الشـــاملة 30

المطلب الثاني: الإندماج المصرفـــــي..... 31

المطلب الثالث: الخوصصة المصرفية.....34

المطلب الرابع: معايير لجنة بازل لكفاية رأس المال 38

المبحث الثاني: متطلبات تطوير الأداء البنكي في ظل البيئة المصرفية المعاصرة.....40

المطلب الأول: المنافـسة المصرفية..... 40

المطلب الثاني: تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات المصرفية..... 42

المطلب الثالث: الأدوات المالية الحديثة.....44

المبحث الثالث: تحديات قوى التغير الإستراتيجية المصرفية 47

المطلب الأول: العولمة المالية..... 47

المطلب الثاني تحرير تجارة الخدمات المصرفية..... 50

المطلب الثالث: التركز نحو تدويل النشاط المصرفي.....51

خلاصة الفصل الثاني..... 53

الفصل الثالث: دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري

[78-55]

تمهيد..... 55

المبحث الأول: تطور النظام المصرفي الجزائري (1830-2004) 56

المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري خلال الاحتلال الفرنسي..... 56

المطلب الثاني: مرحلة التأميمات المصرفية و إرجاع السيادة الوطنية..... 58

المطلب الثالث : مرحلة الإصلاحات المصرفية 59

المبحث الثاني: بعض القضايا الإستراتيجية و تأثيرها على النظام المصرفي الجزائري...65
المطلب الأول: الخوصصة المصرفية و أثرها على البنوك الجزائرية..... 56
المطلب الثاني: محاور الاستفادة من البنوك الشاملة في تحديث الجهاز المصرفي
الجزائري.....69
المطلب الثالث: واقع الاندماج في المصرفي الجزائر.....75
خلاصة الفصل الثالث 77

الخاتمة [80- 82]
قائمة المراجع [84-87]

المقدمة العامة

المقدمة العامة

يلعب التطور التكنولوجي دورا حيويا في حياة البشر، وتمتد آثار هذا التطور إلى كافة مناحي الحياة الاقتصادية والقانونية والاجتماعية والثقافية، فقد ظهرت اتجاهات حديثة في أعمال البنوك والتي كانت واحدة من القطاعات التي امتد إليها هذا التطور، واستفادت منه في تطوير أساليب نشاطها وابتكار خدمات وأعمال جديدة لم تكن معروفة من قبل سعيا لزيادة أرباحها، وضمانا لبقائها في ظل المنافسة التي يعرفها القطاع المصرفي.

ولقد ظهرت في العقود الأخيرة من القرن العشرين مجموعة من التغيرات الاقتصادية المصرفية التي أفرزها التقدم التكنولوجي انعكاسا واضحا على أداء البنوك، كالاتجاه نحو البنوك الشاملة وهذا تماشيا مع التطورات الراهنة بهدف الخروج من الإطار التقليدي للأعمال وتحرير النظام المالي والمصرفي من القيود التشريعية والتنظيمية، ومع تسارع و وتيرة العولمة و التحرر المالي في الأسواق المالية سعت البنوك إلى تكوين كيانات مصرفية عملاقة من خلال حركات التجمع و الاندماجية لمواجهة المنافسة و تقديم خدمات مصرفية متكاملة، وإن موضوع الخوصصة أضحى من المتغيرات الأساسية التي أحدثتها العولمة على الجهاز المصرفي أمام زياد درجة الانفتاح الاقتصادي للدول، و بالتالي أصبحت خوصصة البنوك محددا رئيسيا للتطورات التي تعيشها النظم الاقتصادية في هذه الدول مما فرض على البنوك ضرورة الاهتمام بهذا التنظيم بما له من تأثير واضح على اقتصاديات البنوك في الوقت الحاضر و المستقبل، ومن أولى الوسائل التي أفرزها التطور التكنولوجي في القطاع المصرفي و كان أهم ما سجل في هذا السياق، وهو تشكيل لجنة بازل المصرفية كآلية لمواجهة التحديات أمام البنوك.

لقد شهدت الساحة المصرفية منافسة كبيرة في ظل تصاعد العولمة المالية وما أفرزته من تحرير للخدمات المصرفية من القيود و الحواجز، أثناء مفاوضات جولة الأورغواي أين سجل إحتدام منافسة قوية في السوق المصرفية بدخول مؤسسات مالية و أخرى مصرفية لتقديم خدمات متطورة، مما يزيد من كفاءة الجهاز المصرفي ويؤدي إلى تخفيض التكاليف و يزيد من تحسين جودة الخدمات المصرفية، منذ نهاية عقد الثمانينات قد تنامى الاهتمام و بشكل كبير بتكنولوجيات المعلومات و الإتصالات المصرفية أين سعت البنوك إلى الاستجابة للتطوير و التحديث في خدماتها المصرفية ووسائل عملها في مجالات عدة، و كنتيجة لاحتدام المنافسة بين البنوك الكبيرة و التوسع في استخدام تكنولوجيات في معظم العمليات المالية، لجأت

البنوك إلى إعادة صياغة إستراتيجيتها وإتباع سياسات جديدة و ذلك عن طريق التوسع في استخدام المبتكرات المالية التي أضحت الصفة المميزة للتجديد المالي الذي تعرفه الأسواق المالية والأهمية الكبيرة لنشاط البنوك، ومع تزايد حدة المنافسة في الأسواق المالية ظهر ما يسمى بعولمة الأعمال المالية والمصرفية، و تقرر إنشاء الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات ضمن تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفة و التجارة أهمها الخدمات المالية وعلى رأسها الخدمات المصرفية، مما أدخل البنوك في ظل الاتجاه نحو التحرير المالي.

ومن الملاحظ اتجاه البنوك في الوقت الحالي إلى تدويل أنشطتها، أي غزو أو الدخول في أسواق الخدمات المصرفية خارج حدود البلد الأم، و تتشابه إلى حد كبير بغزو الشركات الدولية المتعددة القوميات لأسواق جديدة، و كما نجد أيضا في الوقت الحالي البنوك متعددة القوميات.

شهد القطاع المصرفي الجزائري العديد من التحولات من خلال مختلف الإجراءات الإصلاحية التي أجريت على الأطر القانونية و التنظيمية بما ينسجم مع المحيط الاقتصادي الجديد، بداية بالإصلاحات التي أدخلت على الجهاز المصرفي الموروث عن المستعمر الفرنسي بعد الاستقلال و ذلك من أجل تكيفه مع التوجهات الاقتصادية الوطنية، و استرجاع السيادة الوطنية لهذا القطاع من خلال مرحلة التأميمات المصرفية التي انطلقت في 1966، ثم تأتي إصلاحات السبعينات التي كانت عبارة عن وضع سياسة للتخطيط المالي تتماشى مع التوجه الاشتراكي، إلا أن المشاكل التي حدثت من جراء انتهاج هذه السياسة كانت السبب في اللجوء إلى إصلاحات أخرى خلال الثمانينات، إلا أن أهم محطة إصلاحية عرفها الجهاز المصرفي الجزائري تمثلت في إصلاحات التسعينات التي أدخلت على الجهاز المصرفي عدة تطورات تتماشى مع التغيرات التي شهدها الاقتصاد الجزائري في تلك المرحلة، إلا أن النشاط المصرفي لم يستخدم التكنولوجيا على نطاق واسع.
ومن خلال ما سبق تتضح الفكرة الأساسية التي يهدف هذا البحث إلى طرحها ومناقشتها:

الإشكالية:

تأثرت الخدمات المصرفية بالتطور التكنولوجي، وظهرت اتجاهات حديثة في أعمال البنوك، فما هو أثرها على النظام المصرفي الجزائري؟

الأسئلة الفرعية:

لتحليل ومناقشة الإشكالية المطروحة من خلال هذا البحث بهدف الوصول إلى النتائج يمكن تقسيم هذه الإشكالية إلى أفكار جزئية تتولد عنها الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي سياسات البنوك التقليدية؟ وما هي التغيرات التي طرأت عليها إثر التطور التكنولوجي؟
- ما هي القضايا الإستراتيجية الحديثة التي تواجه البنوك؟
- كيف يمكن الاتجاه نحو البنوك الشاملة؟
- بماذا قامت الجزائر في سبيل تطوير النظام المصرفي، و ماذا حققت؟

الفرضيات:

ولتسهيل الوصول إلى النتائج المرجوة، نطرح الفرضية التي نخضعها من خلال هذا البحث للدراسة قبل الحكم عليها تمثل في:

- النظام المصرفي الجزائري جزء من المنظومة المصرفية العالمية و لذلك تأثر بدرجة كبيرة بالتغيرات المصرفية العالمية.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى إدراك التحديات التي تواجه البنوك في الوقت الحاضر و التعرف على أعمال البنوك، ثم إلى التعرف على أهم الجوانب المتعلقة بالقضايا الإستراتيجية الحديثة التي تواجه البنوك، ودراسة حالة النظام المصرفي الجزائري وأهم التطورات التي مر بها.

محددات البحث :

يتناول البحث موضوع الاتجاهات الحديثة في أعمال البنوك باعتبارها من أهم المتغيرات الاقتصادية في العالم، و إلى تعريف البنوك و أنواعها و سياساتها، و مختلف الاتجاهات التنظيمية والرقابية ومتطلبات تطوير الأداء البنكي.

أهمية البحث:

يكتسي هذا البحث أهمية من ضرورة الإلمام بالتطور الحاصل في العمل المصرفي، والتحديات التي يفرضها التطور التكنولوجي، والمزايا التي يمكن تحقيقها من خلال التقنيات الحديثة للبنوك والأفراد والمجتمع ككل.

المنهج المتبع :

إن منهج الدراسة المتبع في إعداد هذا البحث هو المنهج التحليلي الوصفي، والذي من خلاله يمكن التعرف على مزايا وعيوب مختلف أعمال البنوك، لاسيما البنوك الشاملة و العولمة المالية، ويمكننا الوقوف على حقيقتها.

أما أدوات الدراسة فتنوعت، حيث اعتمدنا على الإطلاع و مراجعة الكتب في المكتبات والجامعات والمعاهد، والإطلاع على الرسائل والأطروحات ذات الصلة بالموضوع، و اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي.

دوافع الاختيار:

إن لهذا الموضوع صلة بتخصص الدراسة " البنوك"، كما أن موضوع الاتجاهات الحديثة في أعمال البنوك من مواضيع الساعة المطروحة في الجزائر والتي تباشر الجزائر تطبيقها.

الدراسات السابقة:

كثيرة هي الدراسات التي تناولت بالبحث عن الاتجاهات الحديثة من عدة جوانب، وأكثرها ارتباطا بهذا الموضوع رسالة ماجستير للطالبين رايس مبروك العولمة المالية وانعكاساتها على الجهاز المصرفي الجزائري – دراسة حالة الجزائر – منكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة محمد خيضر – بسكرة –2005.

هيكل البحث:

للتمكن من الإجابة عن الإشكالية المطروحة والأسئلة المتفرعة عنها قسمت البحث إلى ثلاثة فصول، الفصل الأول تناولت فيه التعريف بالبنوك نشأتها ووظائفها ثم سياساتها، وفي الفصل الثاني، تم التطرق إلى القضايا الإستراتيجية الحديثة التي تواجه البنوك، وإلى الاتجاهات الحديثة التي عرفها العمل المصرفي والتي كان لها أثر بالغ قي أعمال البنوك.

أما الفصل الثالث، فقد خصص لدراسة حالة النظام المصرفي في الجزائر ومختلف الإصلاحات المطبقة ومدى تأثرها بالبيئة المصرفية المعاصرة.

تمهيد

تكتسي الدراسات المالية و المصرفية أهمية قصوى في الحياة العلمية و العملية حيث تحتل البنوك التجارية على وجه التحديد أهمية حاسمة ضمن تلك الدراسات، فهي تعد أهم مكونات مؤسسات الإيداع المالية على الإطلاق, حيث أنها الأولى في الإنشاء و الأكثر في الانتشار و سنركز في فصلنا هذا على إبراز دور البنوك التجارية، و إبراز عملياتها و بعض تقنياتها و دلك لما تمتاز به من أهمية بالغة و دور فعال في الاقتصاديات المختلفة

المبحث الأول:ماهية البنوك التجارية و تطورها

سنحاول من خلال هذا المبحث استعراض التطور التاريخي للبنوك التجارية و أهم التعاريف التي حاولت إعطاء مفهوما للبنوك التجارية، لنصل في الأخير إلى استخلاص أهم الوظائف التي تؤديها.

المطلب الأول:ماهية البنوك التجارية

أولا:التطور التاريخي للبنوك التجارية[1]

تمثل البنوك التجارية ركيزة من ركائز النظام المصرفي و هي في الدرجة الثانية بعد البنوك المركزية و هي من أقدم البنوك من حيث النشأة, حيث أن البنوك لم تنشأ في صورتها الراهنة كما لم تظهر دفعة واحدة و إنما مرت بمراحل تطور طويلة قامت على أنقاض مجموعة من النظم البدائية السابقة التي كانت تتولى عمليات الائتمان في صورته الأولى, وهي كبار التجار و المرابين و الصياغ، و لقد تمكنت البنوك الحديثة في القضاء عليها و الحلول محلها.

كبار التجار: و هم الذين كانت لشهرتهم موضع ثقة لدى الأفراد المحيطين بهم بتلقي ودائعهم ويساعدون بأموالهم في تنشيط التجارة و معاونة التجار، و كانت وظيفة كبار التجار تنحصر في حفظ الودائع مقابل شهادات إيداع المودعين تثبت حقهم في الوديعة، و بذلك فلم يتخط دور التجار في هذه المرحلة مجرد حراسة الأموال مقابل عمولة يحصل عليها.

المرابين:هم فئة من الأفراد يتخصصون في منح القروض من أموالهم الخاصة لمن يحتاج إليها مقابل عمولة كبيرة جدا كانت تسمى ربا, وظيفتهم هنا هي منح الائتمان (القروض) .

الصاغة:هم تجار المعادن النفيسة و خاصة الذهب، في البداية كان الأفراد يقصدون الصاغة بقصد الكشف عن عيار النقود المعدنية، و بعد ذلك تطور الأمر فأصبحوا يبيعون العملات المعدنية من كل الأنواع،ثم بدأ الأفراد يثقون في هؤلاء التجار و يودعون أموالهم لديهم للحراسة مقابل شهادات الإيداع و بذلك جمعوا إلى جانب مهنتهم الأصلية و هي الصاغة مهنة أخرى و هي أعمال الصرافة و الصرف.

البنوك التجارية الحديثة:ظهرت البنوك التجارية لتجمع بين كافة الوظائف السالفة بيانها، فالبنوك الحديثة

[1] فلاح حسن عداي، مؤيد عبد الرحمان عبد الله الدوري، **إدارة البنوك**، ط4، (دار وائل للنشر، عمان، 2008)، ص 33.

لا تقف عند حراسة ودائع العملاء كما كان يفعل أشهر التجار، و هي لا تقف عند منح القروض من أموالها الخاصة كما كان يفعل المرابون، و هي أخيرا لا تكتفي بعمليات الصرافة و الصرف وحدها كما كان يفعل الصاغة، و إنما تقوم البنوك الحديثة بكل هذه العمليات من صرف و صرافة و من منح القروض و قبول الودائع، و الجديد في هذه البنوك هو أنها لا تمنح القروض من أموالها الخاصة و إنما من ودائع العملاء فهي تقترض لتقرض، و الأكثر من هذا فإن البنوك الحديثة لم تعد تقتصر على منح القروض من النقود التي أودعت لديها فعلا و إنما صارت تمنحها من ودائع العملاء و من ودائع أخرى تخلقها البنوك، و لذلك اتسعت مقدرتها على الإقراض و منح الائتمان إلى حد بعيد.

و لقد اجمع الباحثون أن تاريخ نشأة البنوك الحديثة يعود لمنتصف القرن الثاني عشر، حيث تأسس أول بنك في مدينة البندقية عام 1157، تلاه بنك برشلونة سنة 1401 ثم بنك ريالتو عام1587 بمدينة البندقية أيضا ثم بنك أمستردام 1609، هذا الأخير يعتبر النموذج الذي أخذت به البنوك الأوروبية بعد ذلك و بعدها كافة دول العالم،تلاه بنك هامبورغ بألمانيا عام 1619 وبنك انجلترا سنة 1694ثم بنك فرنسا الذي أسسه نابليون عام 1800،ثم انتشرت البنوك التجارية في أمريكا و العالم كله.

ثانيا: تعريف البنوك التجارية[1]

أصل كلمة مصرف في اللغة العربية مأخوذة من كلمة الصرف بمعنى بيع النقد بالنقد أو مبادلة النقد بالنقد،أما كلمة بنك فقد اشتقت من المقاعد التي كان يجلس عليها الصرافون في أسواق البندقية وأمستردام، أما الأصل اللغوي لها فهو الكلمة الإيطالية "بانكو" و التي تعني مصطبة، و يقصد بها في البدء المصطبة التي كان يجلس عليها الصيارفة لتحويل العملة، ثم تطور الأمر فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد و تبادل العملات، وبعدها أصبحت تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود، و استمدت البنوك التجارية تسميتها من عملية قيامها بتقديم القروض القصيرة الأجل للتجار، و هي القروض التي تقل فترة سدادها عن السنة الواحدة حتى تمكنهم من تسديد قيمة مشترياتهم و الاستمرار في تنفيذ أعمالهم التجارية.

وتجدر الإشارة إلى أنه يوجد مفهومين للبنوك التجارية الأول تقليدي أو كلاسيكي و الآخر حديث:

1. المفهوم التقليدي:البنوك التجارية مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تتولى قبول ودائع الأفراد و تلتزم بدفعها عند الطلب أو بعد اجل قصير متفق عليه، كما أنها تمنح القروض القصيرة الأجل التي لا تزيد مدتها

[1] المرجع السابق، ص 33.

على سنة واحدة قابلة للتجديد و يطلق عليها كذلك بنوك الودائع في انجلترا، أما في باقي دول أوربا فتعرف ببنوك الائتمان وفي الولايات المتحدة الأمريكية تعرف بالبنوك الأهلية.

2. المفهوم الحديث:لم يعد الأمر يقتصر على قيامها بعمليات الائتمان قصير الأجل كتلقي الودائع الجارية من الأفراد و المشروعات و خصم الأوراق التجارية، و تقديم القروض قصيرة الأجل إلى كل القطاعات، ولكن تطورت وظائفها و أصبحت تقوم بعمليات الائتمان الطويل الأجل عن طريق تمويل المشروعات الصناعية والهيئات العامة برؤوس الأموال الثابتة و شراء السندات الحكومية و غير الحكومية و المشاركة في كثير من الأحيان في المشروعات الصناعية بنسبة من الأسهم فيها.

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية[1]

تقوم البنوك بالعديد من الوظائف منها رئيسية و أخرى فرعية.

1. الوظائف الرئيسية:

أ. **قبول الودائع** : تعتبر من أهم مصادر السيولة بالنسبة للبنك و نظرا لأهميتها فإن البنوك تتنافس فيما بينها على جذب الزبائن إليها و تحفزهم على إيداع مدخراتهم لديها، و تلعب الفوائد الممنوحة للمتعاملين معها دورا هاما في عملية كسب هؤلاء و تشجيعهم على إيداع أموالهم لديها و تنقسم إلى:

_ الودائع تحت الطلب :هي تلك الودائع النقدية التي يمكن للعميل السحب منها في أي وقت يشاء و بمجرد إبداء رغبته في ذلك دون إشعار مسبق و دون انتظار حلول أجل معين.

_ الودائع لأجل : هي تلك الودائع التي لا يحق للعميل المودع طلب ردها إلا بعد مدة معينة من الإيداع و هي بذلك تحقق للمصرف أكبر قدر من الاطمئنان في استثمارها في عملياته الائتمانية.

_ الودائع بإخطار سابق : هي ودائع نقدية غير محددة المدة حيث لا يحدد العميل عند الإيداع موعدا لسحبها أو استردادها، غير أنه يلتزم بضرورة إخطار المصرف برغبته في سحبها قبل الموعد الذي يريده بمدة معينة و تمنح المصارف عن هذا النوع من الودائع فائدة لأصحابها تزيد نسبتها كلما طالت المدة اللاحقة على تاريخ الأخطار، غير أنه يمكن للعميل سحب أمواله قبل ميعاد استحقاقه.:

[1] المرجع السابق، ص 34.

ـ **ودائع التوفير** : فهي تتمثل في مدخرات يودعها أصحاب الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة و تفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها، و يتم سير هذا النوع من الودائع بالدفاتر التوفيرية، و هذه الودائع تحصل على فوائد أقل.

ـ **الودائع المجمدة** : هذا النوع من الودائع يتمثل في المبالغ التي يودعها العملاء كغطاء لعماليات مصرفية تقوم بها لحسابهم، و هو ما يمثل التأمينات للإعتمادات المستندية و تأمينات خطابات الضمان، كما تشمل الأرصدة الدائنة التي تجمد لصالح البنك (أي عدم السماح من السحب منها) ما يعطي لها الفرصة لاستخدامها و ذلك على ضوء الظروف و العوامل التي تحكم مدة بقائها مجمدة لديه.

2. **الوظائف الفرعية:** تقوم البنوك التجارية بالعديد من الوظائف منها ما يلي:

-**إصدار خطابات الضمان** : يصدر البنك مقابل تقاضيه أجرا خطاب الضمان بناءا على طلب كتابي من العميل مبينا فيه اسمه و اسم المستفيد من الضمان و مبلغ الضمان و الغرض منه و مدة صلاحيته، و هو عبارة عن تعهد كتابي صادر من البنك بأن يدفع نيابة عن العميل إلى طرف ثالث خطابات ضمان ابتدائية أو مؤقتة و خطابات ضمان نهائية ضمان دفعات مقدمة.

-**فتح الاعتماد المستندة** : تقوم البنوك التجارية بفتح الاعتماد المستندية بهدف تسهيل عملية التبادل مع الخارج، و نوع الاعتماد المستندي يختلف حسب رغبة المصدر و هذه تتوقف على مدى ثقته في المستورد.

كما أن هناك وظائف فرعية أخرى منها:

-خصم الأوراق التجارية.

-تحصيل الشيكات المسحوبة على بنوك أخرى لصالح عملاء البنك و دفع الشيكات المسحوبة على فروع البنك المختلفة.

-إصدار أسهم و سندات لحساب الشركات سواء عند تأسيسها أو لزيادة رؤوس أموالها.

-إعطاء بيانات الحالة المالية للعميل إلى البنوك الأخرى التي يريد العميل الاقتراض منها.

- صرف المعاشات الدورية لمستحقيها.

-تقديم خدمات و تسهيلات.

- منح الائتمان (القرض).

المطلب الثالث: أهداف البنوك التجارية[1]

البنك التجاري إذا ما كان مؤسسة خاصة، فإنه يقع على عاتق الإدارة ضرورة تحقيق مجموعة من أهداف الأفراد والمجموعات المختلفة، ويقع في المقدمة تحقيق أهداف ملاك المشروع المتمثل في زيادة معدل الأرباح الموزعة للسهم السنوية وزيادة القيمة الفعلية لأسهم المصرف.

و من أهم الوظائف الأساسية التي تقوم بها البنوك التجارية هو قيامها بدور الوسيط المالي بين المقرضين والمقترضين، حيث تقوم البنوك بتجميع المدخرات الوطنية وتوجيهها نحو الاستثمار في المشاريع الاقتصادية بما يتماشى مع سياسة الدولة الائتمانية، وطبقا لنظرية مكينون – شو فإن وظيفة البنوك التجارية يمكن أن تساهم مساهمة فعالة في النمو الاقتصادي إذا ما وفرت لها الحكومة جو المنافسة والحرية، وبصفة خاصة إذا ما سمحت للبنوك التجارية بدفع فائدة على الودائع وتقاضي فائدة على القروض بما يعكس أحوال السوق النقدية، كما أن البنوك التجارية اليوم تعتبر أحد دعائم الاقتصاد الوطني من حيث أنها تقوم بتقديم الكفالات لتنفيذ المشاريع الكبيرة، ولدورها في تمويل التجارة الخارجية، وخاصة في تقديم الاعتمادات المستندية التي تضمن حقوق المصدرين، هذا بالإضافة إلى الخدمات المصرفية الكثيرة التي تقدمها البنوك إلى زبائنها مثل الحوالات، تحصيل الشيكات والكمبيالات ، صرف المرتبات والأجور ، تسهيل عملية الاكتتاب العام بالأسهم والسندات ، وبيع وشراء العملات الأجنبية ، تسديد الديون وإيصالات الدفع ...الخ.

و تقوم المصارف التجارية بوظائف نقدية متعددة ويمكن تقسيمها أيضا إلى وظائف كلاسيكية قديمة وأخرى حديثة ، والوظائف الكلاسيكية يمكن إجمالها فيما يلي :

–قبول الودائع على اختلاف أنواعها.

–تشغيل موارد البنك على شكل قروض واستثمارات متنوعة مع مراعاة مبدأ التوفيق بين سيولة أصول البنك وربحيتها وأمنها.

أما الوظائف الحديثة فتقوم على تقديم خدمات متنوعة منها ما ينطوي على ائتمان ومنها ما لا ينطوي على ائتمان وأبرز هذه الخدمات ما يلي :

–إدارة الأعمال والممتلكات للعملاء وتقديم الاستشارات الاقتصادية و المالية.

–تمويل الإسكان الشخصي " ينطوي على ائتمان ".

[1] المرجع السابق، ص 35.

- ادخار المناسبات.

-سداد المدفوعات نيابة عن الغير.

-خدمات البطاقة الائتمانية " تنطوي على ائتمان".

-تحصيل فواتير الكهرباء والهاتف والماء من خلال حسابات تفتحها المؤسسات المعنية يقوم المشتركون بإيداع قيمة فواتيرهم فيها.

-تحصيل الأوراق التجارية.

-المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية.

المبحث الثاني : البنوك التجارية أنواعها وخصائصها ومصادر تمويلها

بعد التعرف على البنوك التجارية و معرفة أهدافها و وظائفها لابد من معرفة أنواع هذه البنوك و مصادر حصولها على الأموال التي تستخدمها في العملية الاقراضية.

المطلب الأول :أنواع البنوك التجارية[1]

تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك وذلك على النحو التالي:

أولا:من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية:

1 – البنوك التجارية العامة :

ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أوفي إحدى المدن الكبرى وتباشر عملها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها، وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية وتمنح الإئتمان قصير ومتوسط الأجل، تباشر كذلك مجالات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية.

2– البنوك التجارية المحلية:

ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبيا مثل محافظة معينة أو مدينة أو ولاية أو إقليم محدد ، ويقع المركز الرئيسي للبنك والفروع في هذه المنطقة المحددة وتتميز هذه البنوك بصغر الحجم و ارتباطها بالبيئة المحيطة بها، وينعكس ذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتقديمها.

ثانيا : من حيث حجم النشاط

1– بنوك الجملة :ويقصد بها تلك التي تتعامل مع كبار العملاء و المنشأت الكبرى.

2– **بنوك التجزئة:** وهي عكس النوع السابق حيث تتعامل مع صغار العملاء والمنشآت الصغرى، لكنها تسعى لإجتذاب أكبر عدد منهم، وتتميز بما تتميز به متاجر التجزئة فهي منتشرة جغرافيا، وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية والمكانية ومنفعة التملك و التعامل للأفراد، وبذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك خلال المستهلك النهائي.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، (دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، بدون ذكر سنة النشر، 2006)، ص ص :32_33.

ثالثا: من حيث الفروع

1- البنوك ذات الفروع : وهي بنوك تتخذ في الغالب شكل الشركات كشكلا قانونيا، لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة ولا سيما الأماكن الهامة، وتتبع اللامركزية في تسير أمورها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالأمور الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك، وبطبيعة الأمور فإن المركز الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهتدي بها الفروع .

ويتميز هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق الأهلي، ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظات التي يقع الفرع في نطاقها الجغرافي، وتميل هذه البنوك إلى التعامل في القروض قصيرة الأجل (سنة فأقل) وذلك لتمويل رأس المال العامل لضمان سرعة استرداد القرض، وإن كانت تتعامل أيضا في القروض متوسطة الأجل وكذلك طويلة الآجال ولكن بدرجة محدودة.

2- بنوك السلاسل :

وهي عبارة عن سلسلة من البنوك نشأت نتيجة لنمو حجم البنوك التجارية وزيادة حجم نشاطها واتساع نطاق أعمالها، و تتكون السلسلة من عدة فروع منفصلة عن بعضها إداريا ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يقوم برسم السياسات العامة التي تلتزم مختلف وحدات السلسلة بها، كذالك فهو ينسق بين الوحدات ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية.

3- بنوك المجموعات :

وهي تأخذ شكل شركة قابضة تدير مجموعة من الشركات التابعة التي تعمل في النشاط المصرفي، حيث تقوم الشركة القابضة بالإشراف على الشركات التابعة و تضع لها السياسات العامة بينما تترك لها تنفيذ هذه السياسات بشكل لا مركزي، تأخذ هذه البنوك طابعا احتكاريا ولقد انتشرت هذه البنوك في أوربا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية.

4-البنوك الفردية:

تقوم هذه البنوك على ما يتمتع أصحابها من ثقة، وبطبيعة الحال فإنها منشأة فردية تكون محدودة رأس المال،ولذلك فهي سوف تتعامل في المجالات قصيرة الآجال ثم توظف الأموال المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول عالية السيولة والتي يمكن تحويلها إلى نقود بسرعة و بدون خسائر.

ومن أمثلتها مؤسسة الراجحي المصرفية بالمملكة العربية السعودية، فهي عبارة عن بنك فردي وليس لهذا النوع من البنوك وجود في مصر منذ تأميم البنوك في عام 1960.

المطلب الثاني : خصائص البنوك التجارية[1]

تتسم البنوك التجارية بثلاث سمات هامة تميزها عن غيرها من منشآت الأعمال وتتعلق هذه السمات بالربحية، السيولة، و الأمان، وترجع أهمية تلك السمات إلى تأثيرها الملموس، والتي تتمثل في قبول الودائع وتقديم القروض والأستثمار في الأوراق المالية :

أولا: الربحية

يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع، ووفقا لمفهوم الرفع المالي فإن أرباح البنوك تتأثر بالتغيير في إيراداتها بصورة اكبر من منشآت الأعمال الأخرى، لان إيرادات البنك ناتجة عن المتاجرة بأموال الغير–استخدام الرفع المالي– وكما نعلم فإن الرفع المالي سلاح ذو حدي، فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة اكبر من نسبة الزيادة في الإيرادات والعكس صحيح فإذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة اكبر.

وإذا كان الاعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لموارد البنك المالية يخفض بعض الجوانب السلبية نتيجة لالتزام البنك بدفع فوائد عليها سواء حقق أرباح أم لم يحقق، فإن للاعتماد على الودائع ميزة هامة لان الأرباح الناتجة عن استثمار تلك الودائع اكبر من الفوائد المدفوعة على هذه الودائع وهذا ما يطلق عليه بعائد الرفع المالي أو عائد المتاجرة بأموال الملكية أي العائد الناجم عن الاعتماد على أموال الغير في تمويل الاستثمارات.

ثانيا: السيولة

يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية من ودائع تستحق عند الطلب لذلك ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي لحظة، وتعد هذه من أهم السمات التي تميز البنوك التجارية عن منشآت الأعمال الأخرى ففي الوقت الذي تستطيع فيه هذه الأخيرة تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت، فإن مجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بان تزعزع ثقة المودعين ويدفعهم لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس.

[1] فلاح حسن عداي، مؤيد عبد الرحمان عبد الله الدوري، مرجع سابق، ص ص: 33_34.

وتقاس السيولة بقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته المالية في الوقت المناسب فمن هنا فإن السيولة تعتمد على إمكانية تحويل جزء من أصول البنك إلى نقدية وبسرعة وبالطبع تأتي الأوراق المالية قصيرة الأجل على قمة الأصول التي يمكن أن تفي بهذه المتطلبات.

وخلاصة القول أن قضية السيولة تعني توافر قدر من الاستثمارات قصيرة الأجل التي يمكن للبنك أن يتصرف فيها بالبيع إذا اقتضى الأمر، ولعل الاحتياطي الثانوي الذي يتمثل في الأوراق المالية قصيرة الأجل التي تتضمنها محفظة الأوراق المالية يمثل استجابة لمفهوم السيولة في نظرية إمكانية التحويل.

ثالثا :الأمان

يتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10 بالمائة، وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين، الذي يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزء من أموال المودعين، و النتيجة هي إعلان إفلاس البنك.

إذن فإن أهداف البنك التجاري هي: الربحية و السيولة و الأمان، إلا أن هناك تعارض بين هذه الأهداف، وهو ما يمثل المشكلة الأساسية في إدارة البنوك التجارية، فمثلا يمكن للبنك أن يحقق أقصى درجة من السيولة لو أنه أحتفظ بموارده المالية – أو الجانب الأكبر منها – في صورة نقدية، إلا أن هذا يؤثر سلبيا على الربحية.

المطلب الثالث: مصادر التمويل للبنك التجاري[1]

تنقسم إلى مصدرين أساسين هما :

أولا: المصادر الداخلية: و تتألف من:

1. رأس المال الفروع :

وتتمثل في الأموال التي يحصل عليها المصرف من أصحاب المشروع عند بدء تكوينه وأية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في فترات لاحقة، ويمثل هذا المصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل المصرف عليها من جميع المصادر، ولكن أهمية هذا المصدر لا يمكن المبالغة فيها حيث يساعد رأس المال

[1] نفس المرجع السابق، ص : 36.

على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع المصرف ضد ما يطرأ من تغيرات على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها المصرف أمواله.

هذا ويجب عدم المغالاة في رفع قيمة رأس المال وذلك لأن :

– المصرف لا يتعامل بشكل رئيس بأمواله الخاصة وإنما بأموال المودعين لذا فهو لا يحتاج إلى الأموال الخاصة لنفس الدرجة التي يحتاجها المشروع التجاري أو الصناعي.

– صغر حجم رأس المال يمكن المصرف من توزيع عائد مجز على رأس المال، لأن العائد من الاستثمارات بعد تغطية تكاليف الحصول على الأموال من المصادر الخارجية والمصاريف الإدارية والعمومية اللازمة لإدارة المشروع بوجه عام، لن يشجع أصحاب رأس المال على استثمار أموالهم في المشروع إذا لم يكن هذا العائد مرتفعا.

ويكون رأس مال المصرف التجاري نسبة ضئيلة من خصومه على ضآلة الدور الذي يقوم، به بعكس الحال في مصرف غير تجاري مثل المصارف المتخصصة حيث يكون رأس المال نسبة كبيرة من خصوم هذه المصارف وتعتمد عليه في عملياتها بينما يعتمد المصرف التجاري على ودائعه.

وبما أن المصارف التجارية قلما تربح عندما تباشر أعمالها لذلك فإن أسهمها عادة تباع في بعض البلدان بقيم أعلى من قيمتها الاسمية المعلنة (علاوة إصدار)، بقصد الحصول على فائض من الأموال يمتص الخسارة التي يتكبدها المصرف عادة في بداية أعماله دون أن تؤثر على رأس المال الممثل بالقيمة الاسمية لأسهمه المتداولة.

2. **الأرباح المحتجزة :** تحتجز الأرباح بصفة عامة في المشروعات لأسباب مختلفة وهي تمثل جزءا من حقوق المساهمين ويرى البعض فيها وسيلة للحصول على الأموال اللازمة للاستثمار داخليا، ويمكن تقسيم الأشكال التي تتخذها الأرباح المحجوزة إلى الاحتياطات والمخصصات والأرباح غير المعدة للتوزيع وذلك على النحو التالي :

– الاحتياطيات :

تقتطع الاحتياطيات من الأرباح لمقابلة طارئ محدد، تحديدا وقت تكوين الاحتياطي، وتفاديا لإظهار حجم الأرباح المحجوزة في حساب واحد ظهرت في المحاسبة عدة تسميات لأنواع مختلفة من الاحتياطيات، فهناك الاحتياطي العام و الاحتياطي القانوني ،و احتياطي الطوارئ، وغيرها من الأسماء المختلفة التي تطلق على جزء من الأرباح يراد حجزها وإعادة استثمارها في المشروع.

وبصفة عامة يكون المصرف أي احتياطي فيه عن طريق اقتطاع مبلغ من أرباحه السنوية وهو لذلك ملك للمساهمين.

- **المخصصات :**

تكون المخصصات في العادة قيمة الأصول لتجعلها ممثلة للقيمة الحقيقية لها في تاريخ إعداد الميزانية طبقا لأسس التقييم المتعارف عليها لكل نوع من أنواع الأصول، وتحمل الأرباح عادة بقيمة هذه المخصصات.

وتختلف نسبة المخصصات حسب ظروف كل مصرف ومن أمثلة المخصصات: مخصصات الإهتلاك، و مخصصات الديون المشوك فيها.

- **الأرباح الغير الموزعة :**

إن الاحتياطيات والمخصصات تكون غير معدة للتوزيع على المساهمين كأرباح إلا أن المبالغ التي تبقى بعد اقتطاع الاحتياطيات و المخصصات تكون قابلة للتوزيع على شكل أرباح أسهم وقد توزع الإدارة جزءا منها وتستبقي جزءاً منها على شكل أرباح غير موزعة إلا أنها تكون قابلة للتوزيع و يوزعها المصرف متى شاء.

3. سندات الدين الطويل الأجال :

إن رأس المال و الإحتياطي و المخصصات و الأرباح غير الموزعة هي المصادر الداخلية التقليدية للأموال بالنسبة للمصرف التجاري، أما المصادر الحديثة فتشمل سندات الدين طويل الأجل، وهي من المصادر الخارجية ويصدرها المصرف ويبيعها للجمهور وللمؤسسات، ويحتفظ بالأموال الناتجة عن هذا البيع ضمن أمواله الخاصة شريطة أن يكون لسداد الودائع حق الأولوية على سداد هذه السندات عند تصفية أعمال البنك هذا ويلاحظ إن أموال البنك الخاصة تستخدم في الأغراض التالية:

- رأس مال المصرف ضروري لبداية عمل المصرف.
- رأس المال والاحتياطي يشكلان ضمانة ضد خسائر المصرف في أول عهده .
- زيادة أموال المصرف الخاصة تساعد على كسب ثقة المودعين.
- يقيس به المالكون مقدار ما يملكون من ثروة مستثمرة في ذلك البنك.

ثانيا: المصادر الخارجية

الودائع بشكل عام من ابرز مصادر التمويل الخارجية للمصرف وهي بشقيها الودائع المحلية والودائع الأجنبية المصدر الرئيسي لأموال المصرف التجاري.

لا يقتصر قبول المصارف التجارية للودائع على الودائع الجارية فحسب بل يتعداها إلى قبول أنواع مختلفة من الودائع يمكن تصنيفها بموجب معايير مختلفة مثل معيار الزمن ومعيار المصدر ومعيار النشاط ومعيار المنشأ.

1. **الودائع حسب الزمن:** إذا أخذنا الزمن معيارا للتصنيف فإن الأنواع الرئيسية للودائع هي:

أ. **الودائع تحت الطلب:** وتمثل الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات بالمصارف التجارية بحيث يمكن سحبها في أي وقت بموجب أوامر يصدرها المودع إلى المصرف ليتم الدفع بموجبها له أو لشخص آخر يعينه المودع في الأمر الصادر منه للمصرف.

ب. الودائع لأجل: وهي نوعان:

- ✓ **الودائع لأجل تستحق في تواريخ معينة** : وتمثل الأموال التي يرغب الأفراد والهيئات الخاصة والعامة في إيداعها في المصارف لمدة محددة مقدما (15 يوما، ثلاثة أشهر، أو ستة اشهر أو سنة مثلا على أنه لا يجوز السحب منها جزئيا قبل انقضاء الأجل المحدد لإيداعها، ويلجأ الأفراد والهيئات إلى الإيداع الثابت لأجل بالمصارف عندما يتكون لديهم فائض نقدي لم يتيسر لهم استثماره.

ومما يشجع هؤلاء على مثل هذا الإيداع استعداد المصارف لان تدفع فائدة على تلك الإيداعات اكبر من الفائدة المدفوعة على أي نوع أخر من فوائد الودائع، إذ أن تحديد فترة الإيداع يعطيها مرونة اكبر في استثمار الإيداعات الثابتة لأنها تضمن بقائها تحت تصرفها فترة الإيداع على الأقل وبذالك يمكن استثمارها بالكامل دون اعتبار لعامل السيولة فيما عدا ما ينص القانون على الاحتفاظ به في البنك المركزي على شكل حساب جاري.
وإذ طلب المودع سحب وديعته قبل ميعاد الاستحقاق يحق للمصرف أن يختار بين عدم الدفع حسب الاتفاق وبين التساهل والدفع وفي الغالب تميل المصارف إلى البديل الثاني في الظروف العادية حتى لا تسيء إلى سمعتها.

- ✓ **الودائع لأجل بإخطار:** ويقصد بها الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات بالمصارف على أن لا يتم السحب منها إلا بعد إخطار المصرف بفترة محددة عند الإيداع، و يدفع المصرف فائدة على هذه الودائع قد تكون معدلاتها اقل أو مساوية لأسعار الفوائد على الودائع لأجل، وتلجأ الهيئات والأفراد إلى هذا النوع من الإيداع عندما يتجمع لديها رصيد نقدي في فترات دورية ولمدة قصيرة انتظارا لفرص الاستثمار ولا ترغب تلك الهيئات والأفراد في الارتباط بإيداع أموالهم لفترة محددة خوفا من نجرد الإيداع في الحساب

الجاري العادي إذ تتاح لها فرص استثمار الأموال المودعة بإخطار دون الاحتفاظ بمبالغ كبيرة سائلة لمقابلة السحب منها، فالودائع بأخطار تعتبر حالة متوسطة بين الإيداع الثابت وبين الحساب الجاري والعادي.

- ✓ **حسابات التوفير:** تقوم المصارف التجارية أحيانا بعمليات صندوق التوفير خاصة في البلاد المتخلفة اقتصاديا، وهذه العمليات لا تختلف في طبيعتها عن الودائع لأجل بإشعار إلا من حيث الإجراءات التي تتبع في الإيداع والسحب وحجم الوديعة والمبلغ المصرح بسحبه في كل مرة حيث تتماشى هذه الأمور مع ما يتناسب مع جمهور المودعين في صندوق التوفير ومعظمهم من صغار المدخرين.

ومع أن الإيداعات في صندوق التوفير من طبيعة الودائع بإخطار إذ لا يتم السحب من صندوق التوفير بما يتجاوز حدا معينا، إلا بعد إخطار المصرف بفترة مجددة و غالبا ما تتغاضى المصارف عن هذا الشرط إلا أن الفائدة التي تدفعها المصارف على ودائع صندوق التوفير تكون أعلى بقليل من الفائدة على الأولى لعدم ضرورة احتفاظ المصارف بنسبة سيولة مرتفعة في حالة إيداعات صندوق التوفير، لأن المودعين في هذه الحالة لا يودعون إلى ما يتبقى من دخولهم بعد سداد نفقات المعيشة ولذا فإن هذه الحسابات تمتاز بصفتها الادخارية وباستمرار زيادة أرقامها سنة بعد أخرى خاصة في السنوات التي يرتفع فيها الدخل بالإضافة إلى صغر مبالغها وكبر عدد حساباتها.

2. الودائع حسب مصدرها:

أما إذا أخذنا مصدر هذه الودائع معيارا لتصنيفها فإن الودائع قد تكون أجنبية أو محلية وفيما يلي تفصيل كل مجموعة.

أ.الودائع الأجنبية: وهي ودائع البنوك من خارج البلد المعني، وهذه البنوك في الواقع تتخذ من المصارف المحلية بنوكا مراسلة فتحتفظ بمقدار ضئيل من الودائع لديها لتسهيل معاملاتها ولا تدخل أرصدة هذه الحسابات في مجموع الودائع عندما يستعمل صافي الودائع مطروحا عنها الودائع في المصارف والتي تعود ملكيتها لمصارف أخرى.

أما ودائع غير المقيمين وهم أولئك الأشخاص الذين لديهم حسابات في المصارف المحلية ولكنهم لا يقيمون في البلد المعني.

ب.الودائع المحلية:

أما الودائع المحلية فتتألف من ودائع القطاع الخاص وودائع البنوك المحلية :

- ✓ **ودائع القطاع الخاص المقيم:** وهي من أهم أنواع الودائع
- ✓ **ودائع القطاع العام:** تأتي بالدرجة الثالثة بعد ودائع القطاع الخاص المقيم وغير المقيم، وهي تنقسم إلى:
- ✓ **الودائع الحكومية وشبه الحكومية:** وهي حسابات الحكومة والمؤسسات شبه الحكومية في المصارف التجارية.
- ✓ **ودائع البلديات والمؤسسات العامة:** وهي ودائع البلديات والمجالس القروية والمؤسسات العامة المودعة في المصارف التجارية.
- ✓ **ودائع البنوك المحلية:** قد تحتفظ البنوك بحسابات لدى بعضها البعض.

3. الودائع حسب منشئها :

ويمكن تصنيف الودائع إلى حقيقية ومشتقة.

أ.الودائع الحقيقية الأولية : وتنشأ عن إيداع نقود أو إيداع شيكات (مسحوبة على مصرف أخرى في المصرف، وتسمى ودائع أولية حقيقية غير وهمية بمعنى أن هناك قيمة حقيقية عهد بها فعلا إلى المصرف، أي أنها هي المبالغ التي أودعت فعلا بالمصرف بواسطة أصحاب الأموال.

ب.الودائع المشتقة:وتسمى أيضا ودائع ائتمانية وتخلقها المصارف عن طريق منح القروض وتصنيفها إلى قيمة النقود الورقية والمعدنية المتداولة، لذا فهي من أهم أنواع الودائع ونقول تخلقها المصارف لأن المصرف لا يقرض في العادة نقوده وإنما يمنح المقترض الحق في سحب شيكات عليه وهنا تنشأ للمقترض لدى المصرف وديعة بمقدار القرض المتفق عليه، ومن هنا تزيد ودائع المصرف في ذات الوقت التي تزيد فيه قروض المتعاملين، وإذا قام المقترض بقضاء حاجاته عن طريق السحب على هذا القرض فإن ودائع دائني المصرف تزيد بينما لا تنقص الودائع الحقيقية شيئا.

4.الودائع حسب حركتها:وتصنف الودائع حسب حركتها إلى صنفين إما أن تكون نشيطة أو مقيدة.

أ.الودائع النشيطة: يكون رصيدها غير ثابت نسبيا لكثرة عمليات السحب والإيداع بعكس الودائع الخاملة حيث يكون رصيدها ثابتا نسبيا وغالبا ما تكون الودائع الخاملة ذات طبيعة ادخارية.

ب.الودائع المقيدة: هي الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات لغايات معينة، حيث يتم الاتفاق على حصر استعمالها بهذه الغايات فقد تكون هذه الودائع ضمانات لتعهدات أو التزامات يقدمها المودع للمصرف مقابل تكبد المصرف لالتزام عرضي في سبيله كإصدار خطاب ضمان أو خطاب اعتماد مستندي أو كفالة وغيرها من البنود التي تظهر في الميزانية تحت الحسابات النظامية.

المبحث الثالث: سياسات البنوك التجارية[1]

سبق وان تم التطرق إلى الأعمال والخدمات المصرفية عند تناول المصارف عموما، وهو ما يفرض ضرورة التركيز في هذا المبحث على سياسات البنوك التجارية لأنها هي التي تحكم من خلالها هذه البنوك عملياتها وتحدد طبيعتها ، وكافة ما يتصل بما تقوم به .

ومن أهم ما يميز هذه البنوك عن غيرها من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى هو أنها تتعامل بأموال الآخرين أساسا، وذلك باعتبارها وسيط مالي بين المودعين (الدائنين للمصارف) وبين المقترضين (المدينين للمصارف)، وهو الأمر الذي تؤكده أهمية الودائع في مواردها، وأهمية القروض في استخدامها والذي يؤكده كذلك انخفاض مقدار مواردها الذاتية، وبالذات رؤوس أموالها قياسا بالأموال المتاحة للاستثمار.

وبما أن معظم مواردها تعود إلى الآخرين والتي تمثلها الودائع، وأنها ملزمة بإعادتها إليهم، وبالذات حين الطلب وفي مواعيد استحقاقها، ولهذا يكون من الضروري للبنوك التجارية أن تتجه إلى استخدام أقصى قدر ممكن من الأموال في مختلف عملياتها الاقراضية، إذ أنها كلما توسعت في هذا الاستخدام لأموال الغير فإنها تحقق أرباح اكبر، خاصة وان الفوائد على قروضها تفوق الفوائد التي تدفعها مقابل الودائع، وهو ما يضمن لها تحقيق ربحا نتيجة استخدام الودائع لديها في عملياتها الاقراضية، وهو الأمر الذي يبرز الحاجة لسياسة تتصل بالربحية، إلا أن التوسع في استخدام أموال الغير لابد و أن يرافقه ضمان لحقوق المودعين في سحب إيداعاتهم،وحسب طبيعة كل نوع من أنواع الودائع هذه، وهو الأمر الذي يتطلب الحفاظ على توفر سيولة نقدية تكون كافية لمقابلة سحوبات المودعين من ودائعهم، وهو ما يقتضي توفير سياسة خاصة بالسيولة.

ومن كل ما سبق فان البنوك التجارية تحاول التوفيق بين هذه الأهداف المتعارضة قدر الإمكان من خلال السياسات التي تتصل بهذه الجوانب الأساسية الثلاث.

المطلب الأول: سياسة الربحية

إن البنوك التجارية تتخذ سياسة خاصة بربحيتها باعتبار أن الهدف الأساسي لهذه البنوك وبالذات الخاصة منها يتركز في الوصول إلى تحقيق أقصى ربح ممكن، في حين أن البنوك التجارية التي تمتلكها الدولة يمكن أن تسعى لتحقيق عدة أهداف من بينها الربح خاصة وأن هدف تحقيق الأرباح يعتبر ضروريا للبنك التجاري للوصول إلى ما يلي :

[1] فليح حسن خلف، **النقود و البنوك**، (جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2006)، ص ص : 343_355.

1. مواجهة المخاطر التي يتعرض لها البنك، سواء تلك المتعلقة بمخاطر عدم السداد والتي تتمثل بالديون المعدومة التي لا يتم تحصيلها، وانخفاض قيمة الاستثمارات في محفظة الأوراق المالية وغيرها،أو المخاطر الناجمة عن التصفية الإجبارية عندما يصاب البنك بخسائر، وتوجه المودعين لطلب سحب ودائعها والمخاطر الأخرى التي يمكن أن تتصل بمخاطر السرقة والاختلاس وغيرها.

2. أن الأرباح تعتبر مهمة من أجل زيادة احتياطات رأس المال من أجل القيام بالتوسعات في عمل البنك التجاري من خلال عملياته الإقراضية أساسا والاستثمارية عن طريق إعادة استخدام الأرباح لتحقيق ذلك .

3. أن الأرباح تعتبر مهمة وضرورية من أجل تشجيع أصحاب رؤوس الأموال على الإكتتاب في رأسمال البنك عن طريق شراء الأسهم، أو عن طريق اقتناء السندات التي يقوم بإصدارها في حالة حاجته لتمويل عملياته أو من أجل التوسع.

4. أن الأرباح توفر ثقة أكبر في البنك التجاري، وبالتالي زيادة التعامل معه واتساع عملياته نتيجة زيادة أرباحه.

وهدف زيادة الأرباح لا تتمثل فقط بزيادة الأرباح كرقم أو مقدار مطلق، وإنما زيادة الربحية للسهم الواحد وكذلك الوقت الذي يتم فيه تحقيق الأرباح، حيث أن التفضيل يبرز لتحقيق ربح حالي بدلا من تحقيق الربح لاحقا، بحيث يمكن إعادة استخدام الأرباح المتحققة الآن في الحصول على عائد منها، وتقليل المخاطر الناجمة عن تحقيق ربح بعد فترة زمنية أطول.

والربحية يمكن أن تقاس باستخدام المؤشرات التالية:

أ. **معدل العائد على حقوق الملكية :** وهو مؤشر كفاءة البنك التجاري في استخدام موارده الذاتية من خلال مدى قدرة هذه الموارد على توليد الأرباح، أي أن المؤشر هذا يبين ربحية الدينار الواحد (الوحدة النقدية) المستثمرة من قبل المالكين حيث كلما ارتفع هذا المعدل كلما دل على الكفاءة بضمان تحقيق عائد اكبر وبالعكس.

ويتم إحتسابه كما يلي :

$$\text{معدل عائد حقوق الملكية} = \frac{\text{صافي الربح}}{\text{إجمالي الإيرادات}}$$

وحقوق الملكية هذه تتمثل برأسمال البنك واحتياطياته.

3. **معدل العائد على الموجودات:** أو ما يسمى بمعدل العائد على الاستثمار أي القابلية الإيرادية، وهو مؤشر يتم من خلاله قياس ربحية الدينار من الأموال المستثمرة كما يلي:

$$\text{معدل العائد على الموجودات} = \frac{\text{صافي الربح قبل الضريبة + الفوائد المستحقة}}{\text{إجمالي الموجودات}}$$

والأموال التي يمكن أن تتاح للاستخدام في عمليات البنوك التجارية هي أساسا أموال الآخرين، و بالذات الودائع إضافة إلى رأس المال والاحتياطات والقروض وغيرها.

ج. نسبة هامش الربحية: وهذا المؤشر يتم بموجبه قياس ربحية الدينار الواحد(الوحدة النقدية) من الإيرادات السنوية التي يحققها البنك التجاري، وهو يبين فاعلية العمليات التي يقوم بها البنك وكفاءته في ذلك، حيث كلما ارتفعت نسبة هامش الربحية دل ذلك على تحسن الأداء وكفاءة اكبر، ونسبة هامش الربحية تحسب بالصيغة التالية :

$$\text{نسبة هامش الربح} = \frac{\text{صافي الربح}}{\text{إجمالي الإيرادات}}$$

د. منفعة الموجودات: وهو مؤشر مدى الاستفادة من موجودات البنك التجاري في تحقيق الإيرادات، حيث أن ارتفاع الهامش قد لا يؤشر إلى مدى الانتفاع من الموجودات في توليد إيرادات له ويتم قياسه بالصيغة التالية :

$$\text{منفعة الموجودات} = \frac{\text{إيرادات البنك}}{\text{موجودات البنك}}$$

و. **معدل العائد على الموجودات:** والذي يأخذ في الاعتبار نسبة هامش الربح ومنفعة الموجودات معا حيث انه يساوي :

$$\frac{\text{صافي الربح}}{\text{إجمالي الإيرادات}} \times \frac{\text{إيرادات البنك}}{\text{موجودات البنك}}$$

وبذلك فان سياسة البنك التجاري تتصل بكافة إجراءاته التي تحقق زيادة أرباحه وفق المؤشرات المذكورة .

المطلب الثاني: سياسة السيولة

وتتمثل بكافة الإجراءات التي يتخذها البنك التجاري من اجل توفير أقصى درجة سيولة ممكنة عند استخدام الموارد التي تتاح لديه، ولأن الودائع التجارية تشكل الجزء الأكبر من موارد البنك التجاري ،لهذا فان عليه أن يكون قادرا باستمرار على تلبية طلبات المودعين بالسحب على ودائعهم في الوقت الذي يطلبون فيها أموالهم،خاصة وان طلب المودعين هذا على ودائعهم التجارية غير قابل للتأجيل أو التأخير أو الانتظار،بسبب كونها ودائع حين الطلب،إذ أن عدم توفير إمكانية السحب على ودائعهم التجارية هذه يفقد المودعين ثقتهم بالبنك التجاري، وهذا قد يؤدي إلى زيادة المسحوبات على الودائع في هذه الحالات، الأمر الذي يمكن أن يعرض البنك إلى الإفلاس، كما تحقق فعلا لبعض البنوك نتيجة نقص السيولة لديها، وازدياد حالات السحب على الودائع، كما أن السيولة لدى البنك التجاري تجعلها قادرة على تلبية طلبات المتعاملين معه، بحيث يكون مستعدا باستمرار على منحهم القروض والتسهيلات التي تبرر حاجتهم إليها.

ولذلك والتزاما من البنوك التجارية تجاه المتعاملين معها وهم المودعين من ناحية، والمقترضين من ناحية أخرى فإنها تحرص على توفير السيولة لديها، والتي تتضمن ضرورة احتفاظ البنك التجاري بدرجة عالية من السيولة والتي أهمها النقود التي تمثل السيولة التامة أو موجودات ذات سيولة (شبه سائلة) بحيث يمكن تحويلها إلى النقود بيسر وسهولة وسرعة وبدون تكلفة.

والسيولة التي يحتفظ بها البنك التجاري تختلف من بنك آخر، وبما يتفق مع الأغراض التي تتحدد من اجلها تختلف من وقت لآخر وحسب طبيعة هيكل موارده وبالذات هيكل الودائع لديه.

كما أن البنك التجاري في إطار سياسة السيولة ينبغي له أن يحتفظ بسيولة أكبر كلما زاد الطلب على القروض و الإئتمان من قبل المتعاملين معه، وبالعكس إضافة إلى ما سبق فان حركة الودائع تفرض على البنوك التجارية الاحتفاظ بسيولة تتناسب مع هذه الحركة، حيث أن زيادة حركات السحب على الودائع وزيادة مبالغ السحب هذه يقتضي الاحتفاظ بسيولة أكبر وبالعكس خاصة وأن احتمالية السحب على الودائع يمكن أن تكون كبيرة، لأن هنالك ودائع تكون احتمالية السحب عليها أقل، وكلما زاد احتمال سحب الوديعة كلما تطلب ذلك وجود سيولة أكبر، وينبغي في هذا الصدد التأكيد على وجود تعارض بين السيولة و الربحية فالربحية الأكبر تتحقق في الطالب من خلال توسع المصرف في قروضه واستثماراته، وهذا يقلل من درجة توفر السيولة لديه وإنما الاحتفاظ بسيولة أكبر قد يعني تحفظ المصرف وتقليله لقروضه واستثماراته، ومن ثم تبرز الحاجة لتحقيق قدر من التوفيق والتناسب بين السيولة والربحية قدر الإمكان.

والسيولة يمكن قياسها باستخدام العديد من المؤشرات والتي منها :

1. نسبة الاحتياطات النقدية القانونية إلى الودائع : وهذه النسبة تحددها في الغالب القوانين والأنظمة الخاصة بعمل البنوك التجارية وذلك لضمان حماية أموال المودعين لدى هذه البنوك.

2. نسبة السيولة القانونية إلى الودائع لدى البنك: والتي تعتبر من بين أهم المؤشرات التي تبين مدى سيولة البنك وتقاس كما يلي :

$$\text{نسبة السيولة القانونية} = \frac{\text{قيمة الموجودات السائلة وشبه السائلة}}{\text{ودائع البنك}}$$

ويحدد البنك المركزي مكونات السيولة هذه ونسبتها والتي ينبغي على البنك التجاري الاحتفاظ بها، وإرتفاع نسبة مكونات السيولة لدى البنك عن نسبة السيولة القانونية يوفر ضمان أكبر لحقوق المودعين ويبين يسر مالي لدى البنك في، حين أن انخفاضها يخفض ثقة المودعين في البنك ويشير إلى عسره المالي إضافة إلى مساءلة البنك المركزي للبنك التجاري عندما تقل النسبة الفعلية عن النسبة القانونية للسيولة.

ومكونات السيولة هذه يمكن أن تتضن ما يلي :

- الأرصدة النقدية الموجودة لدى البنك التجاري بفروعه .
- الأرصدة النقدية العائدة للبنك والموجودة لدى البنك المركزي.
- ما يستحق البنك من مبالغ نقدية على البنوك الأخرى.
- الشيكات و الحولات والأوراق المالية والعملات الأجنبية برسم التحصيل.
- الموجودات من الذهب والعملات الأجنبية.
- أذونات الخزينة والسندات المالية.
- الأوراق التجارية المخصوصة التي يمكن إعادة خصمها لدى البنك المركزي عند حاجة البنك التجاري لذلك.

ويتم عادة خصم القروض التي يحصل عليها البنك بضمان الموجودات المذكورة من الفقرات السابقة.

كما يتم اعتماد مؤشرات أخرى للسيولة منها :

أ.معامل السيولة:

$$\text{معامل السيولة} = \frac{\text{الموجودات السائلة وشبه السائلة}}{\text{قيمة الموجودات}}$$

وعادة يتم اعتبار نسبة معينة لمعامل السيولة هذا، أو حد أدنى لهذا المعامل وحيث أن ارتفاع هذه النسبة يعني توفر درجة سيولة أكبر، و الإنخفاظ يعني انخفاض السيولة لدى البنك التجاري .

ب. معامل اليسر: والذي يوضح العلاقة بين الاستخدامات طويلة الأجل والتي تتمتع بدرجة سيولة منخفضة وتتطلب وقت وتكلفة لتحويلها إلى موجودات سائلة، وبين الموجودات حيث تقاس حسب الصيغة التالية :

$$\text{معامل اليسر} = \frac{\text{قيمة الاستثمارات}}{\text{قيمة الموجودات}}$$

حيث أن ارتفاع هذا المعامل يعني سيولة أقل، وانخفاضه يعني سيولة أكبر.

ج. معامل حق الملكية إلى إجمالي الودائع: حيث يتم عادة اشتراطا تحقق نسبة محددة بين حقوق الملكية العائدة لأصحاب البنك وبين الودائع حتى يتم توفير ضمانه لحقوق المودعين، ودعم السيولة لدى البنوك التجارية وحقوق الملكية من رأس المال مضاف إليها الإحتياطيات، وحيث يتم قياس هذا المعامل وفق الصيغة التالية :

$$\text{معامل حقوق الملكية} = \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{الودائع}}$$

وارتفاع هذا المعامل يعني سيولة وضمان للودائع أكبر، وبالعكس فإن انخفاضه يعني سيولة وضمان للودائع أقل.

المطلب الثالث : سياسة الأمان

وهي مجموعة الإجراءات التي يمكن للبنوك التجارية اتخاذها من أجل تقليل درجة المخاطر في استخدامها للموارد النقدية المتاحة لديها، بحيث تحاول هذه البنوك من خلال إجراءاتها للوصول إلى أدنى درجة ممكنة من المخاطرة عند ممارستها لعملياتها، أي ضمان سلامة البنك وتحقيق الأمان من خلال رأس المال الذي يؤدي دورا مهما وأساسيا في تحقيق الأمان للمودعين ودعم ثقتهم بالبنك، وبازدياد هذه الثقة تزداد إمكانية البنك في جذب قدر أكبر من الودائع، وامتصاص أي استيعاب أية خسائر غير متوقعة بالاعتماد على رأسماله، وبالشكل الذي يمكنه من متابعة عملياته ونشاطاته بدون أن تتأثر ثقة المودعين سلبا، بالرغم من أن رأس المال في البنوك التجارية تعتبر أهميته النسبية منخفضة قياسا بالموارد المالية الأخرى المتاحة لديها للاستخدام، وبالتالي فإن رأس المال ما هو إلا عبارة عن ضمان لتأمين امتصاص أية خسائر، ولا تستطيع البنوك التجارية أن تواجه خسائر تزيد على قيمة رأس المال والاحتياطات لديها لأن ذلك يتم على حساب أموال الغير وأهم أصحاب الودائع لديها.

ونتيجة لما سبق ومن أجل تقليل درجة المخاطرة إلى أدنى حد ممكن فإن البنوك التجارية تتخذ إجراءات قي إطار سياسة المخاطرة تبتعد من خلالها قدر الإمكان عن استخدام الموارد المالية المتاحة لها في أوجه استخدام غير عقلانية حتى لا تتعرض للإفلاس،أو حتى لا تتعرض لعدم قدرتها على متابعة

مسحوبات المودعين، أو حتى لا تمتنع عن منح الائتمان الذي يطلب منها، ولذلك فإنها تتجه عادة في استخدام الموارد المالية المتاحة لديها في المجالات الأكثر أمانا والأقل مخاطرة، والتي في مقدمتها الائتمان التجاري قصير الأجل ودرجة مخاطرتها المنخفضة وبحيث يكون معها رأس المال المنخفض لديها كافيا لامتصاص أية خسائر تحصل نتيجة عملياتها الإقراضية والتي تعتبر الأساسية في استخدامات الموارد،أو في العمليات الإستثمارية التي تتفوق بالإستثمار فيه.

ومن ثم فإن قياس درجة المخاطرة أو الأمان يمكن أن يتم باستخدام المؤشرات التالية:

1. نسبة حقوق الملكية إلى المجموع الموجودات: و التي تحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة حقوق الملكية} = \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{الموجودات}}$$

وهذه النسبة تؤشر مدى اعتماد البنوك التجارية في تمويل مجوداتها على حقوق الملكية فيها، إذ كلما زادت هذه النسبة كلما توفرت درجة أمان أكبر أي كلما تحققت درجة مخاطرة أقل، لأنها تتضمن حماية أكبر للمودعين وثقة أعلى، وقدرة على امتصاصا الخسائر التي قد يتعرض لها البنك التجاري.

2. نسبة الملكية إلى الموجودات الخطرة : و التي تحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة الملكية إلى الموجودات الخطرة} = \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{الموجودات الخطرة}}$$

حيث أن درجة الأمان والمخاطرة، وحجم رأس المال المناسب لها تعتمد على هيكل الموجودات أي مكونات الموجودات التي يستخدم البنوك التجارية المواد المالية المتاحة لديها فيها، إذ كلما زادت الموجودات الخطرة في مكونات الموجودات زادت درجة المخاطرة وانخفضت درجة الأمان، وبرزت الحاجة نتيجة لذلك لرأسمال أكبر، وكاما زادت المكونات ذات المخاطر الأقل كلما كانت الحاجة لرأس المال أقل بسبب انخفاض درجة المخاطرة ،أي ارتفاع درجة الأمان.

ومما لاشك فيه أن التوفيق بين العوامل الأساسية الثلاث في سياسات البنوك التجارية وهي الربحية والسيولة والمخاطرة يعتمد على العديد من العوامل، والتي منها الأنظمة التي تضعها الدولة التي يمارسها البنك المركزي على البنوك التجارية، إضافة إلى طبيعة السياسات أي الإجراءات التي تتبعها البنوك هذه عند ممارستها لعملياتها، واعتمادا على خبرتها وكفاءتها، والأوضاع العامة وبالذات ما يتصل منها بالسياسة الاقتصادية للدولة وحالة النشاطات الاقتصادية فيها، والتي تحكمها في اتخاذ الإجراءات التي تتضمنها هذه السياسات، والتي ينبغي أن يتم العمل في إطارها بشكل يتم من خلاله التوفيق بين هذه العوامل الأساسية الثلاث، وبما يضمن تحقيق تناسب وتوازن مقبول فيما بينها قدر الإمكان، رغم الصعوبة في القيام بذلك بسبب التعارض الموجود فيها، أي القبول بربحية معينة تتناسب معها درجة معينة للسيولة ودرجة معينة من المخاطرة .

خلاصة

الجهاز المصرفي هو الركيزة الأساسية لأي تطور اقتصادي و اجتماعي، فهو المركز الرئيسي لتجميع المدخرات من الأفراد و الشركات و المؤسسات العمومية و توجيهها نحو منح التسهيلات الائتمانية و القروض بمختلف أنواعها و آجالها كما تساهم في تمويل الاستثمارات في مختلف أنشطة القطاعات الاقتصادية والاجتماعية المملوكة للدولة و القطاع الخاص، كل هذا من اجل المساعدة على النهوض بمستلزمات النمو الاقتصادي و الاجتماعي.

و نظرا للأهمية الكبرى للجهاز المصرفي يجب تكييفه مع كل التغيرات و الظروف خاصة مع الدخول في اقتصاد السوق الذي يستدعي رفع القيود الحكومية على تصرفاته و نشاطاته بالإضافة إلى العولمة المالية و تحرير تجارة الخدمات المصرفية و هذا ما سنتطرق له في الفصل الثاني.

تمهيد

تقوم البنوك في الوقت الراهن بدور أساسي، إذ تمثل عصب الاقتصاد من خلال توفير الاحتياجات والمعاملات المالية المختلفة التي تعد الركيزة الأساسية لنشاط مختلف القطاعات والمؤسسات المالية والاقتصادية، فالدور الذي يمكن أن تعمل على تحقيقه البنوك أصبح اليوم حاسما أكثر من أي وقت مضى نظرا للمستجدات و التغيرات السريعة التي تمس الساحة المصرفية الدولية بالتوجه نحو العولمة بصور أساسية،و الانفتاح المصرفي و إحتدام المنافسة القوية، و ضمن هذه الظروف و التحولات العميقة التي تشهدها البيئة المصرفية، انعكست آثارها بشكل قوي على أعمال البنوك حيث أصبحت بمثابة تحديات إستراتيجية تتطلب المواكبة و التجديد من ناحية التنظيم و الرقابة للإرتقاء بالأداء البنكي في ظل بيئة أكثر تنافسية وخدماتية، و عليه سنتناول في هذا الفصل أهم هذه التطورات المصرفية.

المبحث الأول: الاتجاهات التنظيمية و الرقابية الحديثة في البنوك

شهدت الساحة المصرفية في نهاية القرن العشرين ومع بداية هدا القرن موجة من التطورات والتحولات الجذرية نحو التحرر من القيود و إزالة كافة المعوقات التنظيمية و التشريعية، فالتحدي الحقيقي أمام البنوك قد فرض عليها تبني تنظيمات وتعديلات مصرفية جديدة تتلائم مع التطورات العالمية في مجال الصناعة المصرفية.

و في هذا المبحث سنتناول أهم تلك التنظيمات من خلال المطلب الأول بالاتجاه نحو البنوك الشاملة، والاندماج المصرفي في المطلب الثاني، و الخوصصة المصرفية في المطلب الثالث، وفي المطلب الرابع المعايير المصرفية لكفاية رأس المال.

المطلب الأول :الاتجاه نحو البنوك الشاملة

لقد كان للتغيرات الاقتصادية، المصرفية انعكاسا واضحا على أداء البنوك كالاتجاه نحو البنوك الشاملة تماشيا مع التطورات الراهنة.

فالصيرفة الشاملة هي تنظيم مصرفي حديث اعتمدته البنوك للخروج من الإطار التقليدي للأعمال وتحرير النظام المالي و المصرفي من القيود التنظيمية و التشريعية.

أولا : مفهوم البنوك الشاملة

تعرف البنوك الشاملة على أنها " تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل و تعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات و توظيف مواردها، و تمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة و المتجددة ".[1]

فالبنوك الشاملة تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية و بنوك الأعمال و الاستثمار، و البنوك المتخصصة ، وتقوم على مبدأ التنويع في ممارسة أنشطة مصرفية و أخرى غير مصرفية.

إن هذا التوجه لإقامة البنوك الشاملة الذي يعتمد على فالسفة التنويع ينطوي في مضمونه على الحماية للبنوك من المخاطر المختلفة التي يمكن أن تتعرض لها من خلال الانفتاح على مجالات واسعة على كافة القطاعات و الإلمام بكل الخدمات و هو ما يحقق الأمان المطلوب للبنك.

فضلا على ذلك أن الاتجاه إلى تنويع الخدمات والأنشطة المصرفية يدفع بالبنك إلى التعامل بالأدوات الحديثة ومواكبة التطورات التكنولوجية مما يجعله في قوى المنافسة للبنوك الأخرى، و بناءا عليه تعد الصيرفة الشاملة بلورة وتطور لمفهوم العولمة المصرفية، أوجدتها الظروف البنكية و التطورات العالمية في شكل تنظيمي جديد خارج عن الإطار التقليدي للأعمال المصرفية.

ثانيا : البنوك الشاملة من الناحية التنظيمية

تعد البنوك الشاملة من أحدث ثمرات التطوير في الصناعة البنكية، و كقضية إستراتيجية هامة في ظل

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة، عملياتها – إداراتها** ،(الدار الجامعية ، الإسكندرية –مصر ، 2000)،ص19

مرحلة التحول و الإصلاح الاقتصادي، و على هذا الأساس ندرج ثلاث تنظيمات أو آليات في تحكم التحول إلى البنوك الشاملة و هي: [1]

1. **التنظيم الأول** : يتم عن طريق تحول بنك تجاري أو بنك متخصص إلى بنك شامل.
2. **التنظيم الثاني** : يتمثل في إنشاء بنك شامل جديد من خلال اختيار كفاءات بشرية مؤهلة راعية و قادرة ذهنيا لتكون مبتكرة و محددة، و إرسالها إلى مصارف شاملة بالخارج للتدريب على أعمالها.
3. **التنظيم الثالث** : يجمع هذا التنظيم بين التنظيمين السابقين من خلال دمج تدريجي لخدمات وعملاء بنك معين أو شراء عقارات في الاستغناء عنها.

ثالثا : تطبيقات البنوك الشاملة

إن التوجه لإقامة البنوك الشاملة يأتي في الأصل لتطوير أداء ووظائف البنوك و حمايتها من المخاطر المختلفة، ومن هنا اتجهت العديد من البنوك لتنويع أنشطتها و نلاحظ اختلاف الصلات والعلاقات بين البنوك و المؤسسات و القطاعات الاقتصادية المتعامل معها، ففي كندا و بريطانيا تكون البنوك لها حصص ملكية وصلات بمؤسسات غير مالية، و تنخرط تلك البنوك في مختلف أنشطة الخدمات المالية أما في اليابان و كوريا و معظم الدول الآسيوية المطلة على المحيط الهادي لها صلات ملكية بالمؤسسات و البنوك و تقوم على فكرة التمويل المتقاطع معنى ذلك أن لبنك ملكية لا سهم مؤسسات و أن هذه الأخيرة(المؤسسات) لها حصص في نفس البنوك.

كذلك نجد في سويسرا تميز البنوك بتقديمها لتشكيلة متكاملة من الخدمات المالية و تمارس رقابة أكبر على المنشآت غير المالية.

و عليه في ظل التنويع الذي تمارسه البنوك الشاملة و التوجه لخدمة مجلات و قطاعات عديدة و أنواع مستحدثة من الخدمات يسمح لها بتوزيع المخاطر و تدنينها إلى الحد الأقصى.

المطلب الثاني : الإندماج المصرفي

مع تسارع و وتيرة العولمة و التحرر المالي في الأسواق المالية سعت البنوك إلى تكوين كيانات مصرفية عملاقة من خلال حركات التجمع و الإندماجية لمواجهة المنافسة و تقديم خدمات مصرفية متكاملة.

أولا : تعريف الإندماج المصرفي

يمكن تعريف الإندماج على أنه " إتحاد مصالح بين شركتين أو أكثر، وقد يتم هذا الإتحاد في المصالح من خلال المزج الكامل بين شركتين أو أكثر لظهور كيان جديد ".[2]

و يعرف أيضا أنه " تلك العملية التي تؤدي إلى الإستحواذ على بنك أو أكثر بواسطة مؤسسة مالية أو

---

[1] طارق عبد العال حماد، **التطورات العالمية و إنعكاساتها على أعمال البنوك** ، الجزء 1 ، (الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر، 2001)، ص ص 204،203 .

[2] طارق عبد العال حماد ، **إندماج و خصخصة البنوك** ، **ج 3** ،(الدار الجامعية ، الإسكندرية – مصر ،1999)،ص :5

مصرفية أخرى، بحيث يتخلى البنك المندمج عادة على إستقلاليته ، ويدخل في البنك الدامج و يصبح مصرفا واحدا ".[1]

فالإندماج يعني قيام البنوك بالإتحاد فيما بينها و تكوين وحدة مصرفية عملاقة ذات كيان مستقل ، بحيث تكون أكثر قدرة و فعالية على مواجهة التحديات العالمية.

و لتحقيق النمو والتوسع لجأت العديد من البنوك الكبيرة في الدول المتقدمة إلى الإندماج مع بعضها البعض لتكوين كيانات مصرفية قادرة على البقاء و الإستمرارية و المنافسة القوية.

إن هذا التطور المصرفي يعد كأحد المتغيرات المصرفية، إزدادت أهميته كقضية تواجهها البنوك في ظل التوجه المتزايد نحو عولمة البنوك بفضل إتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية ، و إتفاقية بازل للكفاية الحدية لرأس المال بمالا يقل عن 8% .

ثانيا : مراحل الإندماج المصرفي

يحتاج البنك التنظيمي لعمليات الإندماج بين البنوك إلى دراسة متأنية و إستراتيجية محددة الأهداف، و إجراءات مرحلية نوضحها في مرحلتين أساسيتين كما يلي :[2]

1. **المرحلة التمهيدية :** تتضمن وضع تصورات أولية و إعداد خطة لعملية الإندماج" بروتوكول الإندماج" و تحديد دواعي الإندماج و أغراضه و محدداته ، بالإضافة إلى تقدير قيمة أصول و خصوم البنك المندمج و الحدود الدنيا و القصوى لسعر شراء البنك المندمج مع تحديد الأسلوب الذي يتم به الإندماج.
2. **المرحلة التنفيذية :** ويقصد منها الطريقة النهائية التي سيتم بها مشروع الإندماج المصرفي من حيث كونه دمج أو إستحواذ.

ثالثا : تجارب الإندماج المصرفي

1. تجارب الاندماج المصرفي عالميا:

تعد عمليات الإندماج المصرفي لدى الدول المتقدمة وسيلة طبيعية لإختراق الأسواق الجديدة ، وزيادة حصتها بالسوق ، و الملاحظ أن نماذج الإندماج في الدول المتقدمة كثيرة و متنوعة بين أحجام البنوك الكبيرة و الصغيرة حيث شهدت الساحة المصرفية حركات إندماج منذ مطلع التسعينات ففي سنة1993 إستحوذ "Nation Bank" على شركة "CRT" (شركة رائدة في المشتقات المالية) كما حدث إندماج أكبر بنكين " نزافلرزنيك " مع " سيتي كورب بنك " و تم الإندماج تحت إسم " سيتي جورب " أين حقق أرباحا إضافية.[3]

---

[1] بوزعرور عمار، درواسي مسعود، **الإندماج المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية –حالة الجزائر** – مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية –واقع و تحديات- جامعة حسيبة بن علي ، الشلف- الجزائر ،2004،ص 138 .

[2] طارق عبد العال حماد ، مرجع سابق ، ص 41

[3] بوزعرور عمار ، درواسي مسعود ، مرجع سابق ، ص 142

إن عملية الاندماج المصرفي لا تشمل فقط الاندماجات بين البنوك الصغيرة و الكبيرة ، كما لم تقتصر على البنوك داخل حدود الدولة بل امتدت لتتم عبر الحدود بين البنوك في دول مختلفة .

و من أهم الاندماجات التي تمت نذكر :

- في عام 1998 تم الاندماج بين شركتين أمريكيتين في الخدمات المالية هما شركة " ستيكورب " و مجموعة " كرافلزجورب " للخدمات المالية و تم الاندماج تحت اسم " سيتي جروب بنك " تهدف إلى تقديم خدماتها لأكثر من 100 عميل في 100 دولة .[1]
- و في سنة 1999 اندمج بنك " دويتش " الألماني و بانكرزتراست الأمريكي.[2]
- و في سنة 2000 حصل اندماج في ألمانيا بين بنكين كبيرين و هما " دوستيشة بنك " و " درسدنر بنك".[3]
- و في عام 2000 كذلك تم دمج 12 مصرفا عملاقا و نحو 84 مصرفا عالميا.[4]

و إذا كانت عمليات الاندماج المصرفي قد شملت العديد من الدول المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية و ألمانيا و فرنسا و غيرها فقد امتدت إلى الكثير من الدول النامية حيث شملت الدول الأسيوية مثل إندونيسيا و كوريا الجنوبية و غيرها .

2 – الاندماج المصرفي عربيا :

الجدول التالي يوضح حالات الاندماج عربيا :

سنوات الاندماج	الدولة	عـــدد حـــالات الاندماج	البنك المندمج	البنك الدامج
93 / 99	لبنان	23 حالة اندماج	عدة بنوك	عدة بنوك
91 / 99	مصر	17 حالة اندماج	عدة بنوك	عدة بنوك
98	الأردن	حالة واحدة	الشركة الأردنية للاستثمارات	بنـــك فـــيلا و لبنـــان للاستثمار
94	سلطنة عمان	حالة واحدة	البنك الأهلي العماني	بنك مسقط
98	سلطنة عمان	حالة واحدة	بنك عمان و البحرين و الكويت	بنك عمان التجاري
98	تونس	حالة واحدة	بنك تونس للاستثمارات	الاتحاد الدولي للبنوك
98	المغرب	حالة واحدة	البنك الشعبي المركزي	مجموعـــة البنـــوك

[1] رايس مبروك ، **العولمة المالية و انعكاساتها على الجهاز المصرفي الجزائري** ، دراسة حالة الجزائر ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ،،2005 ص 74 .

[2] عبد المطلب عبد الحميد ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، (الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003) ، ص 195 .

[3] رايس مبروك ، مرجع سابق ، ص 74 .

[4] الموقع التالي: www.mena.fr.com

				الشعبية
97	السعودية	حالة واحدة	البنك القاهرة السعودي	البنـــك الســـعودي التجاري المتحد
99	السعودية	حالة واحدة	البنك السعودي المتحد	البنـــك الســـعودي الأمريكي
99	البحرين	حالة واحدة	البنك السعودي العالمي	بنك الخليج الدولي

المصدر : عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة و اقتصاديات البنوك**، (الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003) ، ص 198.

المطلب الثالث: الخوصصة المصرفية

إن موضوع الخوصصة أضحى من المتغيرات الأساسية التي أحدثتها العولمة على الجهاز المصرفي أمام زياد درجة الانفتاح الاقتصادي للدول، و بالتالي أصبحت خوصصة البنوك محددا رئيسي للتطورات التي تعيشها النظم الاقتصادية في هذه الدول مما فرض على البنوك ضرورة الاهتمام بهذا التنظيم بما له من تأثير واضح على اقتصاديات البنوك في الوقت الحاضر و المستقبل.

أولا : مفهوم الخوصصة المصرفية

لقد تعددت المفاهيم لمصطلح الخوصصة بتعدد الاتجاهات الاقتصادية حيث تعرف على أنها :

" مجموعة من السياسات المتكاملة التي تستهدف الاعتماد الأكبر على آليات السوق.

و مبادرات القطاع الخاص، و المنافسة من أجل تحقيق أهداف التنمية و العدالة الاجتماعية ".[1]

فالخوصصة تعني منح القطاع الخاص دورا هاما في النشاط الاقتصادي من خلال طرق متعددة تتضمن نقل الملكية و المشاركة فيها، و على هذا الأساس فإن " الخوصصة لها ذاتيها الخاصة، ويجب التعامل معها بآليات خاصة تناسب البيئة المصرفية و الأوضاع المصرفية لتلك البنوك ".[2]

إن الاتجاه نحو خوصصة البنوك العامة أساسه مجموعة من الدوافع و الأسباب التي تبرز أهمية هذا الإتجاه أو الهدف الذي تسعى إليه البنوك، و من أهم الأهداف التي يتوقع تحقيقها من خوصصة البنوك نذكر الآتي:[3]

- ❖ تعميق المنافسة في السوق المصرفية و تحسين الأداء المصرفي.
- ❖ تنشيط سوق الأوراق المالية و توسيع قاعدة الملكية.

[1] أحمد ماهر، **دليل المدير في الخصخصة**، (الدار الجامعية ، الإسكندرية –مصر ، 2002)، ص25 .
[2] عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سابق، ص206.
[3] مرجع سابق ، ص ص 222، 223 .

- ❖ تحديث الإدارة وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية.
- ❖ ترشيد الإنفاق العام وإدارة أفضل للسياسة النقدية.

ثـانـيا :أساليب الـخـوصصة الـمصـرفـيـة

تخضـع عمليـة خوصصـة البنـوك فـي تنفيذها إلـى مجموعـة من الأساليب، و ذلك بـالنظر إلـى صـيغة الملكيـة و الأهداف المراد تحقيقها من وراء هذه العمليـة، وقد تلخصت إجراءات الخوصصـة المصـرفية فـي النقاط التالية :

- ❖ مناقشة الجوانب المختلفة لعملية الخوصصة.
- ❖ اجراء التعديلات القانونية لخوصصة البنوك.
- ❖ التفاوض الدقيق و الموضوعي من حيث تقييم أصول وخصوم البنوك.
- ❖ الهيكلة الداخلية للبنوك محل الخوصصة من حيث مشكلات القروض الراكدة، و دمج الوحدات المصرفية و ضمان حقوق العاملين بالبنوك محل الخوصصة.
- ❖ اختيار الأسلوب الأمثل لعملية الخوصصة، وهناك عدة أساليب نذكرها كما يلي :

1. الأسلوب الاول : زيادة رأس مال البنك المختار للخوصصة من خلال الاكتتاب العام للأسهم المطروحة لصالح القطاع الخاص عن طريق البورصة، مع اختيار الوقت المناسب، يوفر هذا الأسلوب مزايا تنشيط سوق الأوراق المالية دون إشكالية تقييم أصول و خصوم البنك لتحديد قيمة السهم الواحد.

2.الأسلوب الثانـي :طرح أسهم رأس مال البنك للاكتتاب عن طريق البورصة، و يتطلب هذا الأسلوب تقييم أصول وخصوم البنك بمعرفة جهات متعددة لتحديد قيمة السهم الواحد.

3.الأسلوب الثالث :خوصصة الإدارة مع الاحتفاظ بالملكية العامة لرأس مال البنك ،يسمح هذا الأسلوب من الاستفادة من المزايا الإدارية.

4.**الأسلوب الرابع** : البيع لمستثمر رئيسي، ويثار النقاش حول جنسية المستثمر، حيث يرى البعض أن ملكية المستثمر الأجنبي تخضع لاعتبارات السيطرة ،أما اتجاه آخر يفضل البيع لمستثمر أجنبي للاستفادة من إمكانياته التكنولوجية والإدارية.

ثالثا : تـجارب خـوصصة البنوك

يجب أن نشير إلى أن بريطانيا كانت من أوائل الدول التي تبنت سياسة الخوصصة و ذلك في عهد حكومة السيدة " مارغرت تاتشر " بسبب تدهور أداء القطاع العام و الإقتناع بأن الملكية الخاصة وتشجيع القطاع الخاص سيؤدي إلى تحقيق مزايا في المردودية و الكفاءة الاقتصادية، و تم ذلك في أواخر السبعينات و بالتحديد في 1979 و ذلك من خلال خوصصة عدة مؤسسات للقطاع العام كشركة الطيران و شركة الهاتف، و لقد واصلت حكومة " جون مايجر " بعد ذلك مساعي الخوصصة.[1]

و رغم ربط برامج الخوصصة بالحكومة البريطانية إلا أن الرؤية التاريخية لهذه السياسة و التي تهدف إلى التحول نحو نمط الإنتاج الخاص يمكن إرجاع فكرتها إلى العلامة ابن خلدون عندما أبرز أهمية اضطلاع القطاع الخاص بالإنتاج، ولقد أكد آدم سميث هذه النظرة في كتابه الشهير " **ثروة الأمم** " الذي نشر عام 1976 عندما تحدث عن قوى السوق و المبادرات الفردية.

بالإضافة إلى الصراع بين المملكة المتحدة وأسبانيا بحيث اعتمدت الملكة الزابيت الأولى على القطاع الخاص لتمويل البحرية و المستعمرات مقابل إعطائه جزء من الغنائم، و في عام 1961 كانت البداية الحقيقية للبدء في تطبيق أول عملية نقل للملكية العامة و ذلك في الجمهورية الفيدرالية الألمانية برئاسة حكومة " Konead " التي قامت ببيع أغلب الأسهم لشركة " Volkswagen " من خلال برامج إلغاء التأميم " **Denationalization** "، و تبعتها الولايات المتحدة الأمريكية عام 1969 عندما قامت ببيع المؤسسات العامة مبتدئة بالنقل و الطاقة و الاتصالات و بناء السفن، إلا أن التجربة البريطانية في الخوصصة تعتبر أكثر أهمية من الناحية التاريخية.[2]

و لقد حققت هذه السياسة انتشارا عالميا واسعا في أوروبا و أمريكا اللاتينية و الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الآسيوية و الدول العربية، و لقد لعبت المؤسسات الدولية دورا هاما في تطبيق الخوصصة في الدول العربية و الدول النامية بصفة عامة من خلال برامج التعديل الهيكلي بحيث جعلت الخوصصة شرطا أساسيا أمام الدول التي تطلب القروض الأجنبية.

وهكذا انتشرت الخوصصة في العالم بشكل متسارع و مستمر، فخلال نصف عقد الثمانينات باعت حكومة السيدة " مارغرت تاتشر " شركات الغاز البريطانية و شركات بريتش تيلكوم و الخطوط الجوية البريطانية و جزء من حصتها في شركة السكر البريطانية و البترول البريطانية و غيرها من المرافق العامة،و تخلت فرنسا عن شركة " سان جوبان " التي تنتج المواد و بنك " باريباس الرئيس "، كما قامت الحكومة

---

[1] القاضي أنطوان الناشف، **التخصيص، مفهوم جديد لفكرة الدولة و دورها في إدارة المرافق العامة**، (منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2000)،ص : 15.

[2] كسري مسعود، **خوصصة المؤسسات الاقتصادية العمومية في الجزائر، الواقع و الآفاق**، أطروحة دكتورا في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004-2005،ص : 44.

الفرنسية خلال 1986 برئاسة جاك شيراك ببيع مالا يقل عن 22 شركة تقدر بحوالي 12 بليون دولار بحلول 1988، و في ظل حكومة اشتراكية باعت أسبانيا كل حصتها في شركة الفاروميو وأسهمها في مصنع للسيارات و شركة البترول الحكومية، و باعت إيطاليا أسهمها في شركة الفاروميو و أسهمها في شركة الخطوط الجوية القومية " آليتاليا " و أصول أخرى، و في اليابان نقلت حكومة ناكاسوني الخطوط الجوية اليابانية إلى القطاع الخاص و شركة نيبون للبرق و الهاتف و مؤسسات أخرى و باعت تركيا جسر البلسفور و قامت ماليزيا بعدة إجراءات للتخلي عن أعمال الخطوط الجوية و الهاتف و بدأت الأرجنتين و سنغافورة والمكسيك و البرازيل في العديد من الإجراءات لبيع عدة مشروعات مملوكة للدولة. [1]

أما في الجزائر فكانت الخطوة الأولى للخوصصة مع مشارف التسعينات بتعديل قوانين الاستثمار الخاص و إلغاء التقنين المقيد لإنشاء القطاع الخاص كالقطاع البنكي و ظهور البنوك الأجنبية، و لقد انطلقت عمليات الخوصصة بشكل رسمي من خلال إصدار المرسوم 95-22 سنة 1995.

"و لقدت بلغت المبيعات الناتجة عن بيع المؤسسات العامة في الدول التي طبقت سياسة الخوصصة بنهاية 2000 حوالي 180 مليون دولار، مما يؤكد زيادة اتجاه الدول لإتباع هذه السياسة ". [2]

---

(1) عبد العزيز سالم بن حبتور، **إدارة عمليات الخصخصة و آثارها في اقتصاديات الوطن العربي**، دراسة مقارنة، (دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن، 1997)، ص ص : 1-2.

(2) كسري مسعود، مرجع سابق، ص 42.

المطلب الرابع : معايير لجنة بازل لكفاية رأس المال

في ضوء ما تشهده الساحة المصرفية العالمية من تطورات هامة ذلك فرض على صانعي السياسة المصرفية والمؤسسات الدولية وضع العديد من القواعد و المعايير لمواجهة المخاطر التي تعترض نشاط البنوك، و كان أهم ما سجل في هذا السياق هو تشكيل لجنة بازل المصرفية كآلية لمواجهة التحديات أمام البنوك.

أولا : التعريف بلجنة بازل المصرفية

هي اللجنة التي تأسست و تكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة و ذلك عام 1988 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة لجنة بازل بسويسرا.

وقد أطلق على هذه اللجنة تسمية "لجنة التنظيمات والإشراف و الرقابة المصرفية على الممارسات العملية و تشكلت من ممثلين عن مجموعة العشر وهي : بلجيكا، كندا ، فرنسا ، ألمانيا الاتحادية ،ايطاليا ،اليابان ، هولندا ،السويد ،سويسرا ، المملكة المتحدة ،لكسمبورغ ، الولايات المتحدة الأمريكية "[1]

و تهدف لجنة بازل إلى تحقيق ثلاث أهداف رئيسية :

* تقرير حدود دنيا لكفاية رأس مال البنوك.

*إلغاء المنافسة الغير عادلة بين البنوك في الأسواق الدولية.

*تشخيص المخاطر المصرفية التي تهدد نشاط البنوك خصوصا العناصر خارج الميزانية.

جاءت لجنة بازل المصرفية كأساس لتدعيم ملاءة رأس مال البنوك وقواعد الحذر و الالتزام بالشفافية للدلالة على متانة مركزها المالي مما يزيد من ثقة المتعاملين فيها، "و أقرت اللجنة في هذا الصدد أن تلتزم البنوك بأن تصل نسبة رأس مالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى 8% كحد أدنى" [2]

ثانيا : الجوانب الأساسية لاتفاقية "بازل 1"

حددت اتفاقية بازل كفاية رأس المال ب 8% كحد أدنى بطريقة ترجيحية على حسب درجة خطورة الأصول مع نهاية عام 1992 ،و تقوم هذه الاتفاقية على خمس جوانب أساسية تتمثل في:[3]

1 - التركيز على المخاطر الائتمانية.
2 - تعميق الاهتمام بتوعية الأصول و كفاية المخصصات الواجب تكوينها.
3 - تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطرة الائتمانية.
4 - وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة الأصول.

---

[1] سليمان ناصر، **النظام الجزائري و إتفاقيات بازل** ، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية –واقع و تحديات– جامعة حسيبة بن علي ، الشلف- الجزائر ،2004،ص 288.

[2] مرجع سابق ، ص288. .

[3] عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سابق ،ص ص 83، 84- 85 .

5 – وضع مكونات كفاية رأس المال المصرفي.

و بناءا عليه يتحدد معدل كفاية رأس المال لمقابلة مخاطر الائتمان بالعلاقة التالية :

$$\text{يتحدد كفاية رأس المال لمقابلة مخاطر الائتمان} = \frac{\text{رأس المال (الشريحة 1+ الشريحة 2)}}{\text{مجموع التعهدات و الإلتزامات بطريقة مرجحة الخطر}} \geq 8\%$$

حيث تمثل الشريحة 1: رأس المال الأساسي .

الشريحة 2 : رأس المال المساند (التكميلي)

ثالثا : اتفاقية بازل الجديدة "اتفاقية بازل2 "

تعد بازل 2 تطوير نوعي وكمي ذلك أنها تناولت ثلاث عناصر هامة : "كفاية رأس المال، الإشراف المصرفي و رقابة السوق " و نوضح جوانب الاتفاقية كما يلي : [1]

1 – متطلبات رأس المال الدنيا : أبقت الاتفاقية على نسبة 8% كحد أدنى لرأس المال مع إضافة مختلف المخاطر بما فيها مخاطر السوق .

2 – متابعة كفاية رأس المال من قبل السلطات الإشرافية : يمكن بموجب اتفاقية بازل 2 للهيئات المختصة بالإشراف و الرقابة على أنظمة إدارة المخاطر في البنوك.

3 – الانضباطية السوقية : تعني تحفيز المصارف على ممارسة أعمالها بشكل سليم وامن من خلال إقامة قاعدة رأسمالية متينة لمواجهة المخاطر السوقية .

و بالتالي اتفاقية بازل 2 سمحت للبنوك بإصدار دين متأخر الرتبة قصير الأجل ليدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية .

ويتحدد معدل كفاية رأس المال كمايلي :

$$\frac{\text{رأس المال (لشريحة 1+ الشريحة 2+الشريحة 3)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة السوقية X 12,5}} \geq 8\%$$

حيث تمثل الشريحة 3 : دين متأخر الرتبة قصير الأجل.

[1] أحلام بو عبدلي، عبد الرزاق خليل ،**دور الرقابة الداخلية في دعم إستقرار النظام المصرفي الجزائري**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول البنوك التجارية و التنمية الإقتصادية ،جامعة 8 ماي 1945، قالمة ، الجزائر ،8/7/ ديسمبر 2004، ص 135.

المبحث الثاني: متطلبات تطوير الأداء البنكي في ظل البيئة المصرفية المعاصرة

تتميز البيئة المصرفية المعاصرة بمناخ تنافسي محموم بين بنوك ومؤسسات مصرفية وغير مصرفية تخترق السوق المصرفي بأحدث التكنولوجيات، و وسائل الاتصال، وتدعم أعمالها المصرفية باستخدام أدوات مالية حديثة مما يقوي من مكانتها ويوسع حصتها من السوق المصرفية وهذا ما سنتناوله في هذا المبحث.

المطلب الأول : المنافسة المصرفية

لقد شهدت الساحة المصرفية منافسة كبيرة في ظل تصاعد العولمة المالية وما أفرزته من تحرير للخدمات المصرفية من القيود و الحواجز، أثناء مفاوضات جولة الأورغواي أين سجل إحتدام منافسة قوية في السوق المصرفية بدخول مؤسسات مالية و أخرى مصرفية لتقديم خدمات متطورة مما يزيد من كفاءة الجهاز المصرفي ويؤدي إلى تخفيض التكاليف و يزيد من تحسين جودة الخدمات المصرفية، وقد اتخذت المنافسة ثلاث مظاهر و اتجاهات رئيسية و تتمثل في :[1]

أولا : المنافسة بين البنوك التجارية

تتنافس البنوك التجارية فيما بينها في تعبئة الموارد و تقديم الإئتمان و الخدمات المصرفية و المالية، و تعتبر منافسة مباشرة كون أنها تتم بين متنافسين يقدمون خدمات متماثلة أو متقاربة على أساس غير سعري من حيث تمايز الخدمات المقدمة ومدى جودتها مما يؤثر على حصة البنوك في السوق المصرفية.

إضافة إلى التنافس الذي تعرفه البنوك التجارية فيما بينها، تتنافس أيضا مع بنوك متخصصة رغم اقتصار نشاط هذه الأخيرة على مجالات و قطاعات محددة، إلا أن البيئة المصرفية المعاصرة و تنامي عمل البنوك الشاملة قد عزز وزاد من تداخل أنشطة البنوك في مختلف المجالات.

كذلك تواجه البنوك التجارية منافسة قوية من البنوك الإسلامية التي تقبل ودائع الأفراد وتقوم بتمويل استثمارات بصيغ مختلفة مما دفع بالبنوك التجارية إلى تقديم خدمات مصرفية إسلامية مماثلة أو فتح فروع إسلامية تابعة، وكمثال على ذلك نجد البنوك العالمية مثل City Bank[2] الذي يقدم خدمات مصرفية على مختلف أنواعها بما فيها الخدمات المصرفية الإسلامية.

ثانيا : المنافسة فيما بين البنوك و المؤسسات المالية الأخرى

تتنافس البنوك التجارية مع مؤسسات مالية غير مصرفية مثل شركات التأمين، صناديق الادخار صناديق الاستثمار، حيث تقوم بتمويل احتياجات الوحدات المختلفة، وجمع الفائض المالي لدى الأفراد والبنوك التجارية في تعاملها، تقدم خدمات متشابهة كإصدار شهادات الادخار، بوالص الشحن، ومنافسة الوسطاء

---

[1] عبد المنعم راضي، عزت فرج ، **إقتصاديات النقود و البنوك** ،(البيان للطباعة و النشر ، الإسكندرية –مصر ، 2001)، ص 274.

[2] خاطر طارق، **قوى التغيير الإستراتيجية في المجال المصرفي و أثرها على أعمال البنوك – دراسة حالة الجزائر** – رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص نقود و تمويل ، جامعة بسكرة ،2005 ، ص75 .

الماليين والشركات المالية العاملة في مجال الأوراق المالية، حيث تنافس البنوك السماسرة في تجميع المدخرات و توجيهها نحو استثمارات مباشرة.

ورغم اتساع نشاط البنوك عن المؤسسات الغير مصرفية كون أنها تقدم خدمات مصرفية لا تقدمها تلك المؤسسات إلا أنه من المتوقع خلال العشرية القادمة زيادة الضغوط التنافسية على البنوك بدخول منافسين جدد وهو ما يفرض على البنوك تكييف نفسها لمنهج و أسلوب أكثر إرتقاءا.

ثالثا : المنافسة بين البنوك و المؤسسات الغير مالية

تواجه البنوك التجارية في الساحة المصرفية منافسة قوية من مؤسسات غير مالية كالشركات الصناعية و التجارية التي تقوم بالبيع الآجل و هو ما يشكل منافسة للبنوك في خدماتها المصرفية.

فمثلا في الدول المتقدمة تشهد حركات دخول مؤسسات غير مالية كبعض شركات بيع السلع بالتجزئة التي تصدر بطاقة تسويق للعملاء وهو ما يشكل تحدي تنافسي أمام البنوك –Maks and Spencer Sears كذلك كنتيجة للتطور التكنولوجي وظهور شبكات الإنترنت أتاح دخول مؤسسات غير مالية في تقديم

خدمات مالية ومصرفية عن طريق:[1]

1. **الإستثمار المباشر**: مثل "شركة سوني " التي فتحت موقع إلكتروني www.Sony.comعلى شبكة الأنترنت و أنشأت بنك إفتراضي لتقديم خدمات الإقراض و الإئتمان ، وشركة " سوفت نيك " www.Soft Bank.com التي إشترت بنك " نيوباني مفلس " "New Bon Kredit Bank " لأجل تقديم خدمات بنكية .
2. **توفير خدمات مصرفية** : مثل " أمريكا Online" التي أقامت بنك إفتراضي على الأنترنت سنة 1996 وضمت إليها "Bank of America"،"Bank of Kalifornia يونيون"، "City Bank"، حيث بدأت في شراكة مع بنك إلكتروني منتصف1999، وتصدر بطاقات إئتمان إلكترونية، وتقدم قروض على الخط وجوائز تحفيزية.
3. **توفير خدمات بنكية بالنيابة** : مثل شركة بيع وتأجير السيارات على الموقع الإلكتروني www.Autobultel.com حيث تقدم خدمة التمويل المجاني ومقارنة أسعار الفائدة على القروض.

بالإضافة إلى عمليات التو ريق التي تدعم المنافسة المصرفية حيث يمكن للشركات إصدار أدوات مالية للحصول على الأموال اللازمة و هو ما يشكل منافسة أمام البنوك الأخرى.

[1] عبد المنعم راضي، فرج عزت ، مرجع سابق ص 276.

المطلب الثانـي: تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات المصرفية

إن أهم ما يميز العمل المصرفي في عصر العولمة هو تعاظم دور التكنولوجيات المصرفية والاتصالات لمواكبة التطورات في الصناعة المصرفية عن طريق تطوير نظم ووسائل الخدمات المصرفية مما يسمح بالارتقاء في الأداء المصرفي .

وما يسجل أنه منذ نهاية عقد الثمانينات قد تنامى الاهتمام و بشكل كبير بتكنولوجيات المعلومات والإتصالات المصرفية أين سعت البنوك إلى الاستجابة للتطوير و التحديث في خدماتها المصرفية ووسائل عملها في مجالات عدة و يظهر ذلك في النقاط التالية :

أولا : الشبكات الإتصالاتية و المعلوماتية:[1]

لقد أصبحت شبكات الاتصال (الإنترنت) من أبرز التكنولوجيات التي كان لها الأثر الأساسي للصناعات المصرفية الحديثة و باتت ذات أهمية أساسية لتدويل النشاط المصرفي من خلال زيادة عدد الخدمات و تحسين نوعيتها وتقليل كلفتها ، حيث يمكن لأي عميل أن يحصل على الخدمات المطلوبة من أي فرع من فروع البنك المعين في أي منطقة من المناطق داخ الدولة المعينة دون الحاجة إلى الاتصال بالفرع الذي قام العميل بفتح حساب فيه ، كما يمكن للعميل معرفة رصيده و تفاصيل مسحوباته و إيداعاته مع تواريخها في ظرف قصير، بالإضافة إلى تقديم معلومات حيوية عن البنوك المنافسة، السوق المصرفية ، كذلك من مظاهر التقدم في تكنولوجيات الخدمات المصرفية هو ظهور البنوك الآلية، وإدخال خدمات الحاسب على الشبابيك بطريقة On line System" كما هو الحال الآن في بنوك أوروبا و أمريكا.[2]

لقد سمحت شبكة الإنترنت بظهور ما يعرف " بالصيرفة الإلكترونية " و التي تعني قيام البنك بتقديم خدمات مصرفية متنوعة عن بعد لكافة العملاء و هو ما سمح بتحرير المعاملات المالية من القيود والحواجز و ساعد في رفع مستوى أداء البنوك.

يمكن للبنوك في الوقت الحاضر تنفيذ العديد من العمليات المالية و التحولات عبر شبكات اتصال محلية وعالمية من خلال ترابطها و تواصلها مع أقسامها ،ووحداتها ، وفروعها المختلفة أو مع زبائنها والمؤسسات المصرفية و المالية و هو ما تتطلبه طبيعة العمل المصرفي الحديث الذي يتجاوز حدود المكان و يقلص الأزمات " وعلى كل حال من الأسباب الرئيسية التي دفعت المصارف لاستخدام الانترنت كوسيلة اتصال لتقديم الخدمات المصرفية إلى العملاء هي :[3]

1. **المنافسة:** بينت الدراسات أن استخدام البنوك للانترنت يعد من أقوى مظاهر المنافسة في جلب و استقطاب عملاء جدد.

---

[1] سرمد كوكب الجميل، **الاتجاهات الحديثة في مالية الأعمال** ،(دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن ،2000)، ص241.

[2] عبد الغفار حنفي ،عبد السلام أبو قحف، **إدارة البنوك و تطبيقاتها**، (دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ،مصر ،2000)، ص352.

[3] غانم عبد الله –آيت الله مولحسان، **أثر إقتصاد المعرفة على تنمية و تطوير المؤسسات المالية و المصرفية** ،مداخلة إلى الملتقى الدولي حول إقتصاد المعرفة ، جامعة محمد خيضر ،بسكرة –الجزائر ،12-13 نوفمبر 2005 ،ص 348.

2. تقليل التكاليف: أظهرت إحدى الدراسات الأمريكية عام 1999 أن معدل تكلفة تقديم خدمة مصرفية عبر الإنترنت حوالي 25 سنتا وهو معدل أقل بكثير من لو تم تقديمها من خلال فرع المصرف القائم بتكلفة تصل إلى 1دولار أمريكي مع الاستفادة من اختصار الوقت.

3. التوسع الجغرافي: تمكن الانترنت المصارف من التوسع في تسويق وتقديم الخدمات و المنتجات المصرفية لعدد أكبر من العملاء نتيجة الانتشار الجغرافي للشبكة عبر العالم.

4. تعميق الولاء: إن استخدام المصارف للإنترنت يخلق نوعا من العلاقة مع العملاء، وهو ما يحقق الولاء للمصارف و يساعدها على المنافسة ، ويزيد من اتصالات العميل بمصرفه للحصول على خدماته و منتجاته.

5. العامل الديمغرافي: إلى جانب استخدام الإنترنت كوسيلة إيصال بين المصارف و عملائها، قد يستخدم المصرف أيضا الأساليب التقليدية التي تناسب المستوى الفكري للبعض الآخر كالاتصال الشخصي المباشر بإطار المصرف.

ثانيا : وسائل الدفع الحديثة

تساهم التكنولوجيات الحديثة على دعم العديد من العمليات المصرفية و تحسين جودتها و الذي ينعكس بدوره على العمليات المقدمة للعملاء، فاستخدام التقنيات المتطورة يحقق مزايا متعددة، ومن أهم المنتجات البنكية التي تساعد على تطوير أداء البنك نجد :

1. البطاقات : ظهرت في أشكال عديدة كوسيلة دفع متطورة و نذكر أنواعها كما يلي :[1]

- **بطاقة الائتمان :** هي عبارة عن أداة وفاء و ائتمان تصدرها البنوك بمبلغ معين، و بفائدة محددة تمنح لحاملها الحق في القيام بمشتريات الفورية مع دفع آجل لقيمتها ومن أمثلتها نجد:
  Visa Card–Mastar Card –Dinars Card –American Card.
- **بطاقة الخصم الشهري :** تمنح هذه البطاقة لحاملها السحب النقدي و الشراء في حدود مبلغ معين ولفترة (لا تتجاوز شهر) ، دون تقسيط في دفع المبلغ المستحق عليه.
- **بطاقة الدفع :** يصدرها البنك لحساب عميله الذي يملك رصيد لديه، يمكنه من الحصول على الاحتياجات من السلع و الخدمات في مقابل قيام البنك بخصم قيمة الصفقة من حساب العميل بالبنك في الحال، وبالتالي لا تتضمن هذه البطاقة على ائتمان، وتختلف عن بطاقة الائتمان كون أن الدفع يكون عاجلا فور القيام بالمشتريات.

[1] مرجع سابق ،ص ص 351_ 353 .

- **البطاقة الذكية** : هي بطاقة بلاستيكية ممغنطة ذات معلومات عن حاملها (محفظة إلكترونية) ومن أشهرها " بطاقة موندكس Modex"، [1]المنتجة من طرف مؤسسة ماستركارد العالمية عام 1996 وهي أحدث نظام دفع عالمي تم طرحه لعملاء المصارف.

– تستخدم كبطاقة ائتمانية أو بطاقة خصم فوري طبقا لرغبة العميل.

– يمكن إستخدامها بديلا للنقود في كافة عمليات الشراء مهما كان حجمها .

– يتيح التعامل بين حاملي هذه البطاقات التحويل من رصيد بطاقة إلى رصيد بطاقة أخرى من خلال آلات الصرف الذاتي.

2. **النقود الإلكترونية** : تأخذ صورة وحدات إلكترونية مخزنة في " الهار ديسك " بجهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل ولذلك تسمى ب"المحافظة الإلكترونية " تسمح للعميل للقيام بعمليات البيع، الشراء الخ.
3. **الشبكات الإلكترونية:** تقوم فكرة الشيك الإلكتروني على وجود وسيط (بنك) يشترك لديه البائع و المشتري من خلال فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بهما لإتمام عملية التخليص، مع تحديد التوقيع الإلكتروني و تسجيله في قاعدة البيانات في البنك الإلكتروني ومن أمثلتها: بنك بوسطن (Boston Bank) ، سيتي بنك (City Bank).

المطلب الثالث: الأدوات المالية الحديثة " المشتقات المالية "

كنتيجة لاحتدام المنافسة بين البنوك الكبيرة و التوسع في استخدام تكنولوجيات في معظم العمليات المالية، لجأت البنوك إلى إعادة صياغة إستراتيجيتها وإتباع سياسات جديدة و ذلك عن طريق التوسع في استخدام المبتكرات المالية التي أضحت الصفة المميزة للتجديد المالي الذي تعرفه الأسواق المالية والأهمية الكبيرة لنشاط البنوك، وسنتطرق إلى التعرف على المنتجات المالية الحديثة ضمن النقاط التالية :

أولا : مفهوم المنتجات المالية المشتقة و أنواعها[2]

المشتقات " هي عقود تشتق قيمتها من قيمة الأصول المعنية –أي الأصول التي تمثل موضوع العقد – و الأصول التي تكون موضوع العقد تتنوع مابين الأسهم، السندات، السلع، العملات الأجنبية الخ ".

وعليه فإن مفهوم المشتقات يتلخص :

- هي عقود;
- يتم تسويتها في تاريخ مستقبلي;

[1] مرجع سابق ،ص 352.

[2] طارق عبد العال حماد، **المشتقات المالية** ، الجزء 5،(الدار الجامعية ، الإسكندرية –مصر ،2003)،ص5

❖ تعتمد قيمتها (المكاسب أو الحسائر) على الأصول موضوع العقد.

ومن أهم المشتقات :

1. **عقود الخيار**: هي خيار في تاريخ مستقبلي محدد، و بسعر محدد، ولكن فقط إذا رغب مشتري العقد في حدوث هذا التعامل، ويتوقف قرار مشتري العقد إذا كانت التحركات السعرية المستقبلية للشئ محل العقد في صالحه.
2. **العقود المستقبلية** : هي عقود قانونية ملزمة تمنح لحاملها الحق في شراء أو بيع كمية نمطية محددة من أحد الأدوات المالية، بسعر محدد وقت إبرام العقد على أن يتم التسليم في تاريخ لاحق.
3. **العقود الآجلة** : هي اتفاق بين طرفين للتعامل في تاريخ مستقبلي محدد وبسعر معين يكون فيها مشتري العقد صاحب المركز الطويل ، بينما بائع العقد هو صاحب المركز القصير.

ويمكن توضيح المقارنة بين العقود الآجلة و العقود المستقبلية في النقاط التالية:

العقود الآجلة	العقود المستقبلية
1 -عقد خاص بين طرفين	1- عقود يتم تداولها في البورصة
2 -عقد غير نمطية	2- عقود نمطية (موحدة قياسيا)
3 -هناك تاريخ تسليم محدد واحد عادة	3- هناك مجموعة من تواريخ التسليم
4 -يتم تسوية العقود في نهاية العقد	4- يتم تسوية العقد يوميا
5 -يتم تسليم أو تسوية نهائية نقدية عادة	5- يتم عادة إنهاء العقد قبل حلول موعد الإستحقاق

المصدر: طارق عبد العال، **المشتقات المالية،ج5**، الدار الجامعية، الإسكندرية – مصر،2003،ص204.

4. **عقود المبادلة** : هو اتفاق بين طرفين أو أكثر لتبادل سلسلة من التدفقات النقدية خلال فترة مستقبلية وفقا لصيغة مرتبة أو معدة مسبقا.

ثانيا : دوافع التعامل بالمشتقات المالية و مخاطرها

ظهرت الابتكارات المالية لتعكس مفهوم الهندسة المالية و تطبيقاتها في المجال الاستثماري والتمويلي ومن أهم الدوافع التي أدت إلى ظهور المنتجات المالية نذكرها في النقاط التالية :

- السعي نحو خفض بعض صور المخاطر و إعادة توزيعها بين المتعاملين في السوق.
- محاولة تخفيض تكاليف المعاملات المالية.
- الرغبة في زيادة سيولة أصل ما.
- مستويات أسعار الفائدة وتقلباتها، وكذا تقلبات أسعار الأصول المالية.

وعموما يمكن اعتبار أن الأدوات المالية المشتقة وسيلة للقيام بثلاث عمليات هامة تتمثل في :[1]

- **عمليات التحوط (الحماية)** : يمكن للبنوك من التحوط أو التغطية ضد تقلبات أسعار الفائدة، و أسعار الأوراق المالية و الاستفادة من التحركات المواتية وذلك عن طريق أخذ مركز المضارب (تغير المركز) في العقود المستقبلية.
- **عمليات المضاربة:** يقوم المضاربون بالمراهنة على تقلبات الأسعار بين الأسواق الحاضرة والآجلة والدخول كبائعين أو مشترين للأدوات المالية بغية تحقيق الأرباح.
- **عمليات التحكيم** : و تتضمن اقتناء أرباح فوارق الأسعار الموجودة في سوقين أو أكثر.

يتضح مما سبق أهمية المشتقات المالية و المزايا التي تحققها لمتعامليها ذلك أنها تتميز بمرونة عالية وتحقق مكاسب كبيرة، إلا أنها تنطوي على مخاطر كامنة فيه مثل :

المخاطر الائتمانية، المخاطر السوقية، المخاطر القانونية، المخاطر الرقابية، مما يشكل تهديدا للمؤسسات المصرفية كما حدث عام 1995 لبنك الأعمال البريطاني العريق Barings" الذي وجد نفسه على حافة الإفلاس نتيجة لخسائر جسمية من جراء التعامل بالمشتقات المالية حيث بلغت حجم خسارة 860 مليون جنيه إسترليني . " وبذلك نشرت لجنة بازل توصيات في ميدان تسيير الأخطار على المشتقات المالية موجهة أساسا إلى سلطات الرقابة المصرفية و سلطات الرقابة على الأسواق ارتكزت بضرورة تحسين المعلومات حول المعاملات المتعلقة بالمشتقات المالية ".[2]

[1] طارق عبد العال حماد ، مرجع سابق ،ص29.

[2] عبد الله منصوري ، **عولمة قواعد الضبط المصرفي و انعكاساتها على إقراض الدول النامية** ، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول إشكالية البروز في ظل العولمة المالية – حالة الإقتصاد الجزائري –جامعة باجي مختار،عنابة –الجزائر ،8/7 ديسمبر2004،ص13.

المبحث الثالث: تحديات قوى التغير الإستراتيجية المصرفية

مع التطورات الحديثة و اتجاهات البنوك التنظيمية و الرقابية في ظل بيئة تسودها منافسة قوية وتكنولوجيا عالية، تطرح على البنوك العديد من القضايا الهامة كتحديات راهنة تمس الصناعة المصرفية.

المطلب الأول: العولمة المالية

إذا يمكن القول أننا في عالم أصبحت فيه السلع وعوامل الإنتاج والأصول المالية بدائل تكاد تكون كاملة في كل مكان، وقد يستحيل بعد ذلك اعتبار الدول القومية كيانات اقتصادية مميزة، لها سلطة مستقلة لصنع القرارات في سعيها لتحقيق أهداف وطنية، وسيتوقف مجمل الأداء الاقتصادي على مدى استجابة المؤسسات لحوافز السوق العالمية، وفي هذا السياق لا يمكن اعتبار القطاع المالي والمصرفي بمنأى عن هذه التحولات، فقد تزايدت حدة المنافشة في الأسواق المالية، وظهر ما يسمى بعولمة الأعمال المالية والمصرفية.

أولا: العولمة المالية وأهم العوامل التي ساهمت في تطورها

1. نشأة العولمة المالية وأسباب ظهورها:

لقد ظهرت العولمة المالية نتيجة لتحرير الأسواق المالية في كل الدول المصدرة والمتلقية لها، حيث قامت كثير من الدول النامية بإلغاء القيود على التدفقات المالية عبر الحدود، وقد دعم هذا الاتجاه التوجه العالمي في إطار اتفاقيات جولة أورغواي لتحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية، وقد ترتب على ذلك نشأة أسواق جديدة ليس لها تواجد جغرافي طبيعي كما هو الحال بالنسبة للبورصات التقليدية، وإنما تجمعها وتنظمها شبكات الكمبيوتر المتصلة ببعضها البعض، كما أدى انخفاض تكاليف المعاملات وإحداث أدوات جديدة إلى نمو كبير في المعاملات المالية الخارجية.[1]

وقد ظهرت العولمة المالية نتيجة لعدة أسباب نوجزها فيما يلي:[2]

تخفيض الحواجز أمام التجارة الدولية وازدياد تدفقات السلع والخدمات عبر الحدود، حيث بلغ متوسط الصادرات العالمية من السلع والخدمات ما قيمته 2.3 مليار دولار سنويا خلال 83-1992 وازداد بأكثر من 3 مرات بما قيمته 7.6 مليار دولار في 2001، فازداد الطلب على التمويل الدولي والسيولة.

- عولمة الوساطة المالية كجزء من الاستجابة للطلب على آليات الوساطة في تدفقات رؤوس الأموال عبر الحدود، حيث بلغ حجم تدفقات رؤوس الأموال في العالم عام 2000 ما قيمته 7.5 تريليون دولار، وهو ما يمثل زيادة تبلغ أربع مرات ما كانت عليه في 1990.

---

[1] أحمد بوراس، **الجهاز المالي والمصرفي العربي وقدرته على التأقلم مع المتغيرات المستجدة**، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، 2003، ص 1.

[2] تشام فاروق، **العولمة المالية وآثارها على القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي في البلدان العربية**، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، 2003، ص ص: 3_ 4.

- ارتفاع اختلال التوازن في ميزان المدفوعات: فلقد أدى نمو احتياجات التمويل الخارجية للولايات المتحدة مسايرة مع الارتفاع الدائم للفائض الجاري لليابان والاتحاد الأوربي إلى تحفيز نمو التدفقات المالية العالمية.
- إرادة السلطات العمومية فتح نظمها المالية.
- حركية المجتمعات: فقد تلقى المجتمع الأوربي خلق سوق موحدة بارتياح كبير لأنه سيسهل عليها حرية تنقل الخدمات والأشخاص ورؤوس الأموال.
- تحويل التكنولوجيا: فقد ساهمت التكنولوجيا المتطورة في خلق ما يسمى بعولمة الأسواق، وتخفيض أعباء العمليات التي تخص الخدمات بالدرجة الأولى، وسرعة الانتقال والتداول وإمكانية تنفيذ تحويلات مباشرة عن طريق عمليات التحكيم.
- الإيداع المالي: عن طريق تطوير طرق جديدة في المفاوضات ولإبرام الصفقات وخلق فرص تمويل جديدة.

إذا الحقيقة أن المعلوم الرئيسي هو أسواق رأس المال، إذ يمكن اليوم ومن كل موقع في العالم تتبع اتجاه البورصات المالية، وقد ارتفعت تجارة العملات بنسبة 833% وبلغت عام 1996 قرابة 76 ضعف تجارة السلع العالمي، وتشهد السوق المالية العالمية عولمة فعلية على نطاق مرونة وحرية الحركة في هذه السوق وتعاظم الاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة، ولكن هذه العولمة لم تزل مقتصرة على المراكز الرأسمالية المتطورة والمراكز في العالم الثالث التي هي في طريقها للخروج من ترتيب العالم الثالث.

2. حدود العولمة المالية وفوائدها:

ستسمح العولمة المالية بتقليص العجز في الميزان الخارجي لبعض الدول ولو بصفة مؤقتة، هذا ما سيسمح بالتقليل من الفوارق بين النظم المالية المحلية والنظام المالي العالمي، أما بالنسبة لتلك الدول ذات الفائض في موازينها الخارجية فإن لها فرصة أكبر في ظل العولمة المالية لاستثمار مداخيلها، وتسيير رؤوس أموالها بصفة دائمة وعقلانية على مدار السنة، وبذلك التحكم في التوازنات الخارجية[1]، إضافة لذلك تتيح العولمة المالية إمكانية توزيع الأصول الدولية مما يسمح بظهور منافسة بين مختلف الدول والمنظمات المصرفية العالمية، مما شجع تطوير النظم المصرفية بصفة متسارعة وأثمر في توسيع الشبكة المصرفية العالمية وسرعة المبادلات الاقتصادية والتجارية.

وبشكل عام فإن أحد المنافع الرئيسية لزيادة التنوع في موارد التمويل هو تقليل خطر "أزمات الائتمان" إضافة إلى إتاحة فرص أكبر للاختيار بالنسبة للمقترضين والمستثمرين وبالتالي الحصول على شروط أفضل للتمويل وتنويع الحوافظ.

لكن رغم ما تتيحه العولمة المالية إلا أن البلدان التي تتميز بمرحلة انتقالية أو هي في طور النمو لن تحصل لها الفائدة الكبيرة بسبب نظمها البنكية المغلقة التي لا تتماشى والتطورات الحاصلة في الأسواق

[1] نفس المرجع السابق، ص ص: 4_ 5.

المالية العالمية، ومن جهة أخرى يبقى المستثمرون يفضلون اكتساب أصول محلية متخلين بذلك عن المغامرة والاستثمار في الأسواق الخارجية، إضافة إلى العراقيل المتصلة بالنظم الجبائية.

3. العوامل التي ساهمت في تطور العولمة المالية:

توجد هناك عدة عوامل أساسية ساهمت في تطور العولمة المالية بشكل ملفت للانتباه وهي:

أ. **هيكلة السوق المالية:** فقد لجأت معظم الدول إلى الاعتماد في تمويل مؤسساتها على إصدار أسهم وسندات وإصدار الأوراق النقدية لضمان التمويل للمدى القصير، بدل الاعتماد على الاستدانة عن طريق القروض البنكية.

ب. **تغيير القواعد:** عدم دفع التعويضات وإعادة توظيف الأموال: فقد تسببت مشاكل الاستدانة المفرطة وتمركز جل التدفقات المالية في المجموعة الثلاثية المتكونة من الولايات المتحدة، الاتحاد الأوربي واليابان في تعويض القروض المألوفة، وتغيير عدة قوانين وقواعد ساهمت في إنشاء سوق مالي موحد.

ج. **تحويل الديون العمومية:** فقد تم تحويل الديون العمومية إل أسهم وسندات قابلة للتداول لأنها قد تشكل بالنسبة للمؤسسات المقرضة مصدر تمويل هام.

د. توظيف الأموال لغرض المضاربة: فلقد توجهت معظم المؤسسات إلى إعادة توظيف أموالها في الأسواق المالية بدل المغامرة والاستثمار في مجال الإنتاج، وقد كان ذلك بسبب الأزمتين البتروليتين عام 1973 و 1979- 1980.

و. عادة استثمار الأرباح: حيث تمول الشركات متعددة الجنسيات استثماراتها الخارجية باعتمادها على الادخارات المحلية للبلد المستضيف والأرباح المحققة من طرف فروعها، فحوالي 69.3% من الاستثمارات الخارجية المباشرة للولايات المتحدة ممولة بإعادة توظيف أرباح هذه الشركات.

ح.التقدم التكنولوجي وانخفاض تكاليف النقل والاتصالات: فقد أدى التقدم التكنولوجي إلى انخفاض تكلفة النقل بين الدول المختلفة، وساهم في سرعته وتطوره، وقد لعبت التكنولوجيا والانتشار السريع للمعلومات والمكتسبات العلمية والفكرية وتطور شبكات الكمبيوتر دورا هاما ومتزايدا في توسيع نطاق الإعلام والاتصال.

المطلب الثاني : تحرير تجارة الخدمات المصرفية

تقرر إنشاء الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات ضمن تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفة و التجارة (GATT) أثناء مفاوضات جولة الأورغواي، وقد شملت تلك الاتفاقية عدة أنواع من الخدمات أهمها الخدمات المالية على رأسها الخدمات المصرفية، مما أدخل البنوك في ظل الاتجاه نحو التحرير المالي .

أولا : مفهوم تحرير تجارة الخدمات المصرفية

فالتجارة في الخدمات المصرفية تعني على أنه " في معظم الحالات لا توجد مشكلة عبر الحدود، و تعريفات جمركية بالنسبة إلى الخدمات، حيث سعت اتفاقية الخدمات إلى إزالتها و تخفيضها، بحيث من الممكن التوصل في النهاية إلى نظم للتبادل الحر للخدمات". [1]

و كنتيجة للتحرر المصرفي اتجهت البنوك إلى توريد تشكيلة شاملة من الخدمات مما يسمح لها بالدخول في السوق العالمية و مواجهة المنافسة الشديدة.

ثانيا : آثار اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية على العمل المصرفي

يمكن القول أن عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية و المالية تخلق العديد من التحديات أمام المصارف، و حكومات الدول، و صانعي السياسة النقدية و المصرفية و هو ما يتطلب مواجهة تلك التحديات من خلال تحديث البنوك و العمل المصرفي للتكيف بفعالية و كفاءة مع القضايا المتطورة.

إن إقرار تحرير الخدمات المصرفية من القيود أدى إلى آثار متباينة على الصناعة المصرفية من أهمها:[2]

- يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية و المالية إلى جعل القطاع المصرفي أكثر كفاءة و استقرار.
- تحقيق تحرير مصرفي يؤدي إلى الاستفادة من اقتصاديات الحجم، و يزيد من عمليات الاندماج المصرفي و يخلق منافسة شديدة بين البنوك.
- زيادة عمليات الاندماج المصرفي و احتدام المنافسة يسمح بتخفيض تكاليف الخدمات المصرفية ومنه الاستفادة من الخدمات المتبادلة.
- إلغاء الحواجز و القيود على الخدمات يوفر المزيد من الخدمات المصرفية للعملاء بأقل تكاليف.
- المنافسة تدفع بالبنوك إلى تحسين مستوى آداء الخدمات من حيث تحديث الإدارة، استخدام التكنولوجيا المتطورة، وتخفيض العمولات و الفوائد مابين القروض و الودائع.
- زيادة تحرير الخدمات المصرفية و المالية يؤدي إلى انفتاح الأسواق و تدفق رؤوس الأموال من الدول ذات الفائض إلى الدول ذات العجز.
- تحرير تجارة الخدمات يؤدي إلى تعميق العولمة المالية كقضية إستراتيجية تواجه البنوك.

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سابق، ص 109.

[2] مرجع سابق ،ص ص 128، 129.

إن قضية تحرير الخدمات أضحت ذات أهمية إستراتيجية يتطلب من البنوك السعي لمواكبتها للدخول في بيئة أكثر تنافسية من خلال تحسين الكفاءة في تكنولوجيات مصرفية حديثة و تشجيع التحول نحو الاندماج المصرفي.

المطلب الثالث : التركز نحو تدويل النشاط المصرفي

إن صيرورة تحويل النشاطات المصرفية التي انطلقت منذ منتصف الستينات إلى يومنا هذا ليست بظاهرة اقتصادية جديدة، وتعود ظهورها إلى بنوك الأعمال البريطانية، و بنوك الأعمال الاستعمارية البريطانية و البنوك الفرنسية.

أولا : مفهوم التدويل المصرفي

و يقصد بالتدويل : " تزايد التعاون بين الدول و المؤسسات المصرفية المختلفة المتواجدة بتلك الدول في المجال المصرفي و المالي، و الدليل على ذلك الزيادة المعتبرة في تواجد البنوك خارج أسواقها المحلية في الدول الأجنبية .[1]

من الملاحظ اتجاه البنوك في الوقت الحالي إلى تدويل أنشطتها، " أي غزو أو الدخول في أسواق الخدمات المصرفية خارج حدود البلد الأم، و تتشابه إلى حد كبير بغزو الشركات الدولية المتعددة القوميات لأسواق جديدة، و كما نجد أيضا في الوقت الحالي البنوك متعددة القوميات ".[2]

ثانيا : أهداف تدويل النشاط المصرفي

ما يلاحظ أن التطور الكبير في نظم المعلومات و الاتصال قد ساعد البنوك على التوسع في خدماتها خارج الحدود بالإضافة إلى ماشكلته إتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية و المالية من تعميق نشاط التدويل، ومن الأهداف التي تسعى البنوك إلى تحقيقها من خلال تدويل أنشطتها ما يلي :[3]

- تجنب الأخطار، و بخاصة حظر المنافسة عن طريق تنويع الأسواق ، و المخاطر الناجمة عن الاضطرابات العمالية التي تؤثر على النشاط الاقتصادي.
- الإستفادة من إنخفاض التكاليف (تكاليف العمال، الأرض ، مقومات الإنتاج) بالمقارنة عما هو في الدولة الأم.
- الإستفادة من الحوافز و الإمتيازات التي تقدمها الدول المضيفة.
- الرغبة في التوسع و النمو.

---

[1] عبد المنعم راضي – فرج عزت، مرجع سابق ص287.

[2] عبد الله منصوري ، مرجع سابق، ،ص2.

[3] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **إدارة البنوك و تطبيقاتها** ، (دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية – مصر)،ص 355.

ثالثا : إستراتيجية تدويل النشاط المصرفي

هناك عدد من الطرق و الأشكال التي يستدل بها على تغلغل البنوك الأجنبية في الأسواق المحلية وكمثال من خلال إنشاء الفروع الأجنبية و الإستحواذ على المؤسسات المالية و الخدمات المحلية، أو عن طريق شراء البنوك المعروضة للبيع، وهي على العموم بنوك عمومية تعرضت لخسائر إقراضية " كما كانت الخوصصة في بعض الأحيان وراء دخول و تغلغل البنوك العالمية إلى الأسواق المحلية عن طريق شراء حصص في البنوك المحلية المخوصصة ".[1]

وما يلاحظ أن هناك توسع كبير للبنوك الأجنبية في أسواق الدول العربية إلى ما يزيد عن 20% في لبنان و الإمارات كما بدأت البنوك الكبيرة ذات الفروع الرئيسية في نيويورك و شيكاغو و لوس أنجلس و طوكيو و فرانكفورت و زيونخ في التنافس في الأسواق المحلية ، و قد أصبح لبنوك الو .م.أ حوالي 1000 فرع في غرب أوروبا ، آسيا ، آمريكا اللاتينية.

[1] عبد الله منصوري ، مرجع سابق ، ص 4 .

خلاصة

عرفت البنوك تطورات و تحولات هامة ومؤثرة تمس عمق الصناعة المصرفية و العمل البنكي و شكلت ضغوطا عميقة على أعمال البنوك في ظل بيئة مصرفية و مالية حديثة تتميز بالمنافسة الشديدة، والتكنولوجيا المتطورة، ووسائل و أدوات عمل جديدة، وبناءا عليه يمكن استخلاص جملة من النتائج نذكر منها :

- إن اعتماد البنوك لأطر تنظيمية جديدة وتبنيها لأساليب حديثة في الأداء المصرفي يتيح لها التوسع في أنشطتها وخدماتها و التفتح على مجالات أوسع و أكثر تنوعا مما ينجم عنه زيادة في الأرباح.

و إلى جانب الآثار الإيجابية، تعكس التغيرات التنظيمية آثارا سلبية تعكس درجة تكيف و استيعاب البنك للحركية العالمية وهو ما يشكل عبئا إضافيا على البنك.

- مع زيادة درجة الانفتاح المالي و المصرفي و التحرر الذي تعرفه اقتصاديات مختلف الدول تزداد المخاطر التي تعرقل سير النشاط المصرفي وهو ما يؤكد على ضرورة الالتزام بمجموعة الضوابط الدولية التي تساهم بشكل إيجابي في دعم توجهات البنوك و سلامة مركزها المالي.
- تفوض التغيرات التنظيمية و الرقابية على البنوك ضرورة مواكبة التكنولوجيات المنظورة لمواجهة تحديات قوى تغيير الإستراتيجية.
- كما انه من الملامح البارزة للتغيرات التنظيمية في البنوك هي الخوصصة المصرفية و الانتقال في الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص أين يبرز فتح رأس مال البنوك كليا أو جزئيا، وعليه فإن خوصصة البنوك لها العديد من الضوابط و الأبعاد التي يجب مراعاتها لنجاح عملية الخوصصة.
- تعد مقررات بازل الدولية من التدابير الجديدة التي تمثل مسعى هاما لتقليل المخاطر، و قواعد الحذر التي يتطلب من البنوك الالتزام بها لأجل ممارسة مصرفية سليمة، وتعتبر اتفاقية بازل من أهم أعمال البنوك التي تميز البيئة المصرفية الحالية.

تمهيد

يحتل النظام المصرفي الجزائري مكانة مهة في الاقتصاد، و لقد إزدادت هذه الأهمية من يوم لآخر نظرا للتطورات الهامة التي طرأت على الاقتصاديات الوطنية من جهة والتحولات التي يشهدها المحيط المالي الدولي من جهة أخرى.

تعثر النظام الاقتصادي القائم على التخطيط المركزي و الرغبة في مسايرة التحولات السريعة في المحيط الاقتصادي الدولي أدى إلى التفكير في نظام اقتصدي جديد من خلال الانتقال إلى اقتصاد السوق، هذه المفاهيم و القواعد الجديدة التي يقوم عليها التنظيم الاقتصادي الجديد والتي يخضع إليها التنظيم البنكي كذلك فرضت على الجزائر اعتماد مجموعة من الإصلاحات المصرفية للتكيف مع الفلسفة التي يقوم عليها هذا النظام.

و مع توجه الجزائر للعمل بنظام اقتصاد السوق تم العمل على إعادة هيكلة القطاعات المصرفية وتأهيلها للخوصصة من خلال الخطط الإصلاحية التي تبنتها الجزائر تطبيقا لقرارات صندوق النقد الدولي.

و سنوضح من خلال الفصل التالي أهم التطورات التي شهدها القطاع المصرفي الجزائري بداية بالإصلاحات التي أدخلت على الجهاز المصرفي الموروث عن المستعمر الفرنسي بعد الاستقلال، و ذلك من أجل تكيفه مع التوجهات الاقتصادية الوطنية، مرورا بإصلاحات السبعينات التي كانت عبارة عن وضع سياسة للتخطيط المالي تتماشى مع التوجه الاشتراكي بالإضافة إلى الإصلاحات التي تبنتها الجزائر في الثمانينات، لنصل إلى أهم مرحلة إصلاحية في التسعينات التي أدخلت على الجهاز المصرفي عدة تطورات تتماشى مع التغيرات التي شهدها الاقتصاد الجزائري في تلك المرحلة، و سنحاول كذلك توضيح أهم القضايا الإستراتيجية وآثارها على الجهاز المصرفي الجزائري.

المبحث الأول: تطور النظام المصرفي الجزائري (1830-2004)

شهد القطاع المصرفي الجزائري العديد من التحولات من خلال مختلف الإجراءات الإصلاحية التي أجريت على الأطر القانونية و التنظيمية بما ينسجم مع المحيط الاقتصادي الجديد، بداية بالإصلاحات التي أدخلت على الجهاز المصرفي الموروث عن المستعمر الفرنسي بعد الاستقلال و ذلك من أجل تكيفه مع التوجهات الاقتصادية الوطنية، و استرجاع السيادة الوطنية لهذا القطاع من خلال مرحلة التأميمات المصرفية التي انطلقت في 1966، ثم تأتي إصلاحات السبعينات التي كانت عبارة عن وضع سياسة للتخطيط المالي تتماشى مع التوجه الاشتراكي، إلا أن المشاكل التي حدثت من جراء إنتهاج هذه السياسة كانت السبب في اللجوء إلى إصلاحات أخرى خلال الثمانينات، إلا أن أهم محطة إصلاحية عرفها الجهاز المصرفي الجزائر تمثلت في إصلاحات التسعينات التي أدخلت على الجهاز المصرفي عدة تطورات تتماشى مع التغيرات التي شهدها الاقتصاد الجزائري في تلك المرحلة.

المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري خلال الاحتلال الفرنسي

تميز الاقتصاد الجزائري أثناء الاحتلال الفرنسي (1830) بقلة دور النقود في المبادلات و بنظام المعدنيين الذهب و الفضة في العملة و بوجد دار لصك النقود، أما الفرنك الفرنسي فلم يتقرر رسميا كعملة للبلاد إلا بعد تسعة عشر عاما أي خلال 1849.

و أول مؤسسة مصرفية في الجزائر تقررت بموجب القانون الصادر في 1843/07/19 لتكون بمثابة فرع لبنك فرنسا يساهم فيها هذا البنك بالإضافة للأفراد، بدأ هذا البنك فعليا في إصدار النقود مع بداية 1848 ولكن سرعان ما توقف في فرنسا بسبب ثورة 1848/02/28، و ثاني مؤسسة مصرفية في الجزائر هي " Le comptoir national d'éscomte " اقتصرت وظيفتها على الائتمان و لم تتمتع بحق إصدار النقود و لقد فشلت هذه المؤسسة بسبب قلة الودائع، و ثالث مؤسسة مصرفية في الجزائر هي بنك الجزائر " Banque d'algérie " الذي تأسس سنة 1851 برأس مال قدره 3 ملايين فرنك مقسمة إلى 6 آلاف سهم، و لقد اهتمت السلطات الفرنسية به و منحته اعتمادا ماليا بنصف قيمة رأس ماله المدفوع أي بقيمة (1.050.000فرنك)، و لكن بقيود تتعلق بمقدار الاحتياطي و حق تعيين المدير و حق تحديد مدة إصدار الأوراق النقدية، ولقد مر البنك بأزمة شديدة خلال (1880-1900) نتيجة إسرافه في منح القروض الزراعية و العقارية بضغط من المعمرين، لذلك قامت السلطات الفرنسية بنقل مقره إلى باريس وتغير اسمه إلى " بنك الجزائر و تونس " و تغيرت أسس

الإصدار و التغطية و تم تخصيص مبلغ 3 ملايين فرنك للتمويل الزراعي، و تم تعيين نائبه و محا فظه مع 15 عضوا من فرنسا و الجزائر و تونس وعوض البنك حق الإصدار دون تقييد المدة .[1]

و عشية الاستقلال كان النظام المصرفي الجزائري يتكون من شبكة هامة من البنوك التجارية و بعض بنوك الأعمال و مؤسسة لإعادة الخصم و مؤسسة متخصصة للبنوك الشعبية، و شهدت فترة الخمسينات زيادة فعالية المؤسسات الفرنسية المتعددة، و في 1959 تأسس بنك للتنمية باسم " la caisse d'équipement pour le developpement de l'algerie " ، وعليه يمكن القول أن النظام البنكي في الجزائر المحتلة كان بمثابة امتياز للجزائر لم تحظ به المستعمرات الفرنسية الأخرى، و لقد ورثت الجزائر نظاما تابعا لفرنسا قائم على أساس الاقتصاد الحر و نتج عن ذلك تغيير مكان البنوك وتوقفت بنوك أخرى نهائيا عن العمل، بالإضافة إلى هجرة الإطارات المؤهلة لتسيير البنوك و سحب الودائع من طرف المعمرين وهجرة رؤوس الأموال.[2]

و لقد رفض النظام المصرفي الأجنبي في تلك الفترة تمويل الاقتصاد الجزائري، لذلك لجأ البنك المركزي الجزائري الذي تأسس في 12/13/ 1962 و الخزينة العمومية لأن يقوما بدور البنوك في تمويل الزراعة المسيرة والصناعة المسيرة، مما أدى إلى وجود نظامين مصرفيين أحدهما قائم على أساس ليبرالي و الآخر على أساس اشتراكي و سيطرة الدولة من الجانب الثاني، ولتغيير هذا الوضع لم يكن أمام الجزائر المستقلة سوى تأميم المؤسسات المصرفية و هذا ما تقرر فعلا في 1966و الشكل التالي يوضح الهياكل المالية للفترة 1963-1964.[3]

---

(1) شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، (ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2000)، ص 48_53.

(2) بن عيشي بشير، عبد الله غانم،**المنظومة المصرفية عبر الإصلاحات الاقتصادية-إنجازات وتحديات**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، منافسة_مخاطر_تقنيات، جامعة جيجل، يومي، 6 - 7 جوان 2005، ص 3.

(3) شاكر القزويني، مرجع سابق، ص 55.

المطلب الثاني: مرحلة التأميمات المصرفية و إرجاع السيادة الوطنية

اتخذ قرار تأميم البنوك الأجنبية في عام 1966 أسست على إثره بنوك وطنية تملكها الدولة، و لقد نص الميثاق الوطني الصادر عام 1976 على ضرورة تأميم قطاع البنوك و المواصلات و الخدمات المرتبطة بالتجارة الخارجية من أجل النهوض بسياسة التنمية المتوافقة مع التطور الاشتراكي للاقتصاد الوطني و ذلك يستلزم ضرورة السيطرة على الجهاز المصرفي من أجل تمويل التنمية العادلة، و يجب الإشارة إلى أن الجزائر المستقلة قد اتخذت مجموعة من الإجراءات قبل قرار التأميم لسنة 1966 أهمها : [1]

- تأسيس البنك المركزي الجزائري في ديسمبر 1962 كبنك للإصدار و تأسيس الخزينة الجزائرية؛
- تأسيس الصندوق الجزائري للتنمية عام 1963 الذي سمي فيما بعد بالبنك الجزائري للتنمية والصندوق الوطني للادخار و الاحتياط عام 1964؛
- إصدار عملة وطنية و هي الدينار الجزائري عام 1964 على أساس غطاء ذهبي يعادل 0.18 غرام ذهب.

أما بالنسبة لبنك الجزائر فلقد تأمم عام 1946 و في 1958/09/19 فقد البنك حق الإصدار بالنسبة لتونس بعد استقلالها، و أعيد تسميته من جديد إلى بنك الجزائر بعدما كان اسمه بنك الجزائر وتونس.

[1] شاكر قزويني، مرجع سابق، ص56.

المطلب الثالث : مرحلة الإصلاحات المصرفية

إن المشاكل الناجمة من جراء انتهاج السياسة الاشتراكية فرضت على الجزائر أن تعيد النظر في بنية القطاعات الاقتصادية و بالأخص القطاع المالي الذي يعد المورد الأساسي لتمويل القطاعات الأخرى،ويمكن تلخيص أهم الإصلاحات التي مر بها الجهاز المصرفي الجزائري فيما يلي :

أولا: إصلاح 1971

إبتداءا من سنة 1971 تم إدخال بعض التعديلات و الإصلاحات على السياسة النقدية و المصرفية بهدف إعطاء دور بارز للوساطة المالية و ذلك لوجود العديد من النقائص أهمها :[1]

1. تدخل الخزينة العمومية بصفة مباشرة في عمليات التمويل خاصة عمليات الاستثمار، و حصر نشاط البنوك في منح قروض الاستغلال فقط.
2. غياب قانون مصرفي موحد : فلم يظهر أي قانون موحد ينظم الوساطة المالية و لكن كانت هناك قوانين مبعثرة.
3. وجود نزاعات على مستويين :
   - ✓ على مستوى السلطات النقدية : حيث كان هناك تداخل و تناقض في المهام و الأوامر المتخذة من طرف كل من البنك المركزي و الوزارة المالية.
   - ✓ على مستوى البنوك : لم تحترم البنوك مبدأ التخصص حيث كانت بعض البنوك تتدخل في تمويل قطاعات ليست من تخصصاتها.
4. تعود ملكية النظام البنكي بما في ذلك البنوك التجارية بالكامل إلى الدولة، فمن خلال السيطرة على رؤوس أموال البنوك أصبحت هناك سيطرة على سياسات هذه البنوك و أدائها مما يتيح الفرصة لتوجيهها حسب الأهداف التنموية العامة التي تضعها السلطات العمومية، بالإضافة إلى سيطرة الفكر الاقتصادي القائم على أساس الاشتراكية الذي ألغى أي فرصة نحو إنشاء بنوك خاصة أومساهمة الخواص في البنوك العمومية .[2]

---

[1] مفتاح صالح، **الإصلاحات المصرفية في الجزائر (1970-2003)**، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الوطني حول القطاع البنكي و قوانين الإصلاح الاقتصادي، جامعة جيجل ، الجزائر، من 02 إلى 04 ماي 2005، ص 3.

[2] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**: ط 2 (ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003)، ص 183.

و لقد أعطى الإصلاح المالي لسنة 1971 رؤية جديدة لعلاقات التمويل و حدد طرق تمويل الاستثمارات العمومية وفق العديد من الأسس و المبادئ، و من أهم المبادئ التي ارتكزت عليها السياسة التمويلية خلال هذه الفترة ما يلي :[1]

1- **مبدأ مركزية الموارد المالية:** بمعنى حصر الموارد المالية في مكان واحد و هو الخزينة العمومية والبنوك التجارية لمعرفة حجمها و حسن استغلالها.

2- التوزيع المخطط للائتمان : تتم عملية تنظيم الوساطة المالية عن طريق تخطيط و توزيع الائتمان و هذا من خلال حصر الموارد المالية و توجيهها لتحقيق الأهداف المبنية في الخطة، بحيث تم تقسيم الاستثمارات إلى قسمين، استثمارات عامة تتولى الخزينة العمومية تمويلها عن طريق حساب التجهيز و استثمارات منتجة تمولها البنوك.

4- مبدأ مراقبة استعمال الموارد المالية : تقوم البنوك بهذه الوظيفة باعتبارها حلقة الوصل بين المؤسسات العامة من جهة و البنك المركزي و الخزينة العمومية من جهة أخرى، و تلتزم البنوك بتقديم محاضر و كشوفات للبنك المركزي و الوزارة المالية تتضمن هذه الأخيرة استعمالات المؤسسات للأموال.

5- مبدأ التوطين المصرفي الموحد: بحيث تلتزم كل مؤسسة بالتعامل مع بنك واحد فقط و تركز حساباتها و عملياتها فيه، مع إمكانية فتح حسابين في نفس البنك أحدها خاص بعمليات الاستثمار و الآخر لعمليات الاستغلال و يمنع التداخل بينهما بهدف تدعيم مبدأ مراقبة الموارد المالية.

6- منع التمويل الذاتي : بحيث منعت المؤسسات من تمويل مشاريعها تمويلا ذاتيا أو اقراض مؤسسات أخرى و هذا إلى غاية 1976.

7- تخصص البنوك: تتخصص البنوك في تمويل قطاعات معينة أو مؤسسات تعمل في نفس القطاع.

و أهم ما ميز هذه المرحلة إنشاء الهيئة الفنية للمؤسسات المصرفية و الهيئة العامة للنقد و القرض وإعادة هيكلة بعض البنوك كالبنك الوطني الجزائري و القرض الشعبي الجزائري الذين انبثق عنهما بنكين جديدين و هما بنك الفلاحة و التنمية الريفية عام 1982و بنك التنمية المحلية عام 1985و الشكل التالي يوضح ذلك :

[1] مفتاح صالح، المرجع السابق، ص ص 3-5.

ثانيا: إصلاحات 1986 و 1988

بموجب القانون رقم 12/86 الصادر في 19 أوت 1986 و المتعلق بنظام البنوك و القرض تم إدخال إصلاحات جذرية على الوظيفة البنكية، و لقد جاء هذا الإصلاح ليوحد الإطار القانوني الذي يسير النشاط الخاص بكل المؤسسات المالية مهما كانت طبيعتها القانونية.

و بموجب هذا القانون تم ما يلي : [1]

- ✓ استعادة البنك المركزي دوره كبنك للبنوك؛
- ✓ إستعادة مؤسسات التمويل دورها داخل نظام التمويل من خلال تعبئة الإدخار و توزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض، و أصبح بإمكان البنوك إستلام الودائع مهما كان شكلها ومدتها بالإضافة إلى قيامها بمنح القروض دون تحديد مدتها و شكلها، و استعادت حقها في متابعة استخدام القرض و رده؛
- ✓ تقليل دور الخزينة في نظام التمويل و القضاء على مركزية الموارد؛
- ✓ إنشاء هيئات رقابية و استشارية.

ومن خلال صدور القانون المعدل و المتمم للقانون 12/86 بصدور القانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 و المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، منحت الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد و المؤسسات، بحيث اعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية و التوازن المحاسبي و تميزت هذه المرحلة (1986- 1989) بما يلي : [2]

- ضعف الجهاز البنكي من خلال عدم إمكانية تعبئة الادخار و الموارد اللازمة لتمويل الاقتصاد الوطني.
- نقص السيولة لدى البنوك للقيام بعمليات التمويل؛
- عرف الدينار الجزائري خلال هذه الفترة تخفيضات متواصلة؛
- إلغاء التوطين الإجباري الموحد كما تخلت الخزينة العمومية عن تمويل استثمارات المؤسسات العمومية الاقتصادية ليوكل ذلك إلى النظام المصرفي.

(1) طاهر لطرش، مرجع سابق، ص 194-195.

(2) عياش قويدر، إبراهيمي عبد الله، **أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية " واقع و تحديات "، جامعة الشلف، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004، ص 55.

ففي سنة 1988 أصبح عدد كبير من المؤسسات العمومية و من بينها البنوك مستقلة نتيجة إصدار نصوص قانونية متعلقة باستقلالية المؤسسات العمومية في مطلع هذا العام، و على إثر ذلك وضع حد لتدخل الخزينة العمومية في تمويل النشاط الاقتصادي.

بالإضافة إلى ذلك فقد أجريت في شهر ماي 1989 عملية تعديل لأسعار الفائدة التي يطبقها البنك المركزي وإدخال بعض المرونة في هيكل أسعار الفائدة الدائنة و المدينة المطبقة من قبل البنوك التجارية وفي جوان 1989 تم إنشاء السوق المالية.

ثالثا: إصلاح 1990

بسبب الصعوبات التي عرفها الاقتصاد الوطني خلال المنتصف الثاني لفترة الثمانينيات و التي انعكست سلبا على مختلف المؤشرات الاقتصادية و الاجتماعية، شرعت الجزائر بشكل تدريجي في إصلاح النظام المصرفي و المالي من خلال الاعتماد على قوى السوق و المنافسة، بتحويل النظام من مجرد ناقل لأموال الخزينة العامة إلى المؤسسات العامة إلى نظام أكثر نشاطا لتعبئة الموارد و ترشيد الاستخدامات.

و أهم المبادئ التي قام عليها قانون النقد و القرض تمثلت في ما يلي: [1]

1- الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية : بحيث أصبحت القرارات النقدية تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية المتمثلة في البنك المركزي بعد أن كانت تتخذ على أساس كمي تبعا للقرارات الحقيقية من طرف هيئة التخطيط.

2- الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة : أصبح دور الخزينة العمومية مقتصرا على تمويل الاستثمارات الاستراتيجية المخططة من طرف الدولة، و أصبح تمويل العجز باللجوء إلى البنك المركزي يخضع إلى قواعد محددة من ناحية كمية و مدة التمويل، و ألزمت الخزينة العمومية بإرجاع ديونها إلى البنك المركزي وفق جدول يمتد إلى 15 سنة و تم إلغاء الإكتتاب الإجباري من طرف البنوك التجارية في سندات الخزينة.

[1] بن عيشي بشير، عبد الله غانم، مرجع سابق، ص 9.

3- وضع نظام بنكي على مستويين: من خلال التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية و نشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض.

4- إنشاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة: بحيث ألغى قانون 10/90التعدد في مراكز السلطة النقدية وحصرها في مجلس النقد و القرض الذي أصبح المسؤول الوحيد عن صياغة سياسات الائتمان و النقد الأجنبي و الدين الخارجي و السياسات النقدية.

كما تضمن هذا القانون ثلاثة مستويات من السلطة لتنظيم الوظيفة المصرفية و هي كالتالي:[1]

- مجلس النقد و القرض - بنك الجزائر - اللجنة المصرفية.

بالإضافة إلى إنشاء هيئات رقابية و استشارية سواء من خلال نفس القانون كمركزية المخاطر أو من خلال التعديلات اللاحقة عليه كمركزية عوارض الدفع و جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة واللذين أنشآ بموجب التنظيمين 02/92 و 03/92 على التوالي المؤرخين في 22 مارس 1992، و من التعديلات التي أدخلت على قانون النقد و القرض ما يلي : [3]

* **الأمر رقم 03 – 11** : الصادر في 26 أوت 2003 والذي يؤكد سلطة البنك المركزي النقدية وقوة تدخل الدولة في المنظومة المصرفية، حيث أنه أضاف شخصان تابعان لوزارة المالية معينان من رئاسة الجمهورية من أجل تدعيم الرقابة و لقد دعم هذا الأمر شروط إنشاء و مراقبة البنوك و المؤسسات المالية.

* **القانون رقم 04-01** : الصادر في 04 مارس 2004 ، الخاص بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر، فقانون المالية لسنة 1990 يحدد الحد الأدنى لرأسمال البنوك بـ 500 مليون دج وبـ 10 مليون دج للمؤسسات المالية، أما بصدور النظام رقم 04-01 أصبح على البنوك و المؤسسات المالية العاملة بالجزائر أن تمتلك عند تأسيسها رأس مال محررا كليا و نقدا يساوي على الأقل 2.5 مليار دج بالنسبة للبنوك و500 مليون بالنسبة للمؤسسات المالية.

[1] مفتاح صالح، مرجع سابق، ص 8.

[2] بن عيشي بشير، عبد الله غانم، ص 9.

* **القانون رقم 04 – 02** : الصادر في 04 مارس 2004 ، الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر، وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري بين 0 % و 15 % كحد أقصى.

* **القانون رقم04 – 03** : الصادر في 04 مارس 2004 الذي يخص نظام ضمان الودائع المصرفية بهدف تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم، يودع هذا الضمان لدى بنك الجزائر و تقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى" شركة ضمان الودائع البنكية " تساهم فيه بحصص متساوية، وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع المصرفية تقدر بمعدل سنوي (1 % حسب المنظمة العالمية للتجارة) من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية، يتم اللجوء إلى استعمال هذا الضمان عندما يكون البنك غير قادر على تقديم الودائع للمودعين أي عند التوقف عن الدفع من طرف البنك، بحيث يخطر المودع بذلك ليقوم بالتوجه إلى صندوق ضمان الودائع المصرفية بالوثائق اللازمة والتعويض يكون بالعملة الوطنية فقط.

و لقد تم إعداد إستراتيجية شاملة للإصلاح من طرف الوزارة المنتدبة للإصلاح المالي و المعتمدة من قبل الحكومة نهاية 2004 لتجسيد خلاصات و توصيات برنامج تقييم القطاع المالي" PESF " و لقد إستفادت الجزائر نتيجة لذلك من دعم خبراء صندوق النقد الدولي من خلال مساعدتها على تقييم ما وصلت إليه من إصلاحات و تحديد مخطط للعمل يتناول إصلاح البنوك العمومية و تحسين سير النظام البنكي و تطوير الخدمات المالية غير البنكية.

المبحث الثاني: بعض القضايا الإستراتيجية و تأثيرها على النظام المصرفي الجزائري

النظام المصرفي الجزائري جزء من المنظومة المصرفية العالمية، و هو كغيره تأثر ببعض التغيرات العالمية التي سنبرز بعضها فيما يلي:

المطلب الأول : الخوصصة المصرفية و أثرها على البنوك الجزائرية

تعاني البنوك الجزائرية من عدة نقائص كانت السبب في تبني سياسة الخوصصة، يمكن تلخيصها على النحو التالي :

✓ عدم قيام البنوك بدورها في الوساطة المالية لتمويل التنمية الاقتصادية خاصة في ظروف غياب السوق المالية، بالإضافة إلى عجزها عن تمويل الاستثمارات خاصة في القطاع الخاص وهذا بسبب تفشي الرشوة والمحسوبية والبيروقراطية في هذا القطاع[1(1)]، فالبنوك العمومية كانت دوما انعكاسا لتسيير فوقي و إملاءات بيروقراطية إدارية تحددها السلطة الإدارية و هي منذ الاستقلال ضحية الوصايا السياسية ولا تتمتع بالاستقلالية في اتخاذ القرار في مجالات التسيير، فالسلطة الإدارية كانت وراء ظاهرة القروض غير المضمونة الدفع التي قدرت خلال 2005 بأكثر من 1400 مليار دينار و كانت السبب وراء عمليات التطهير و إعادة رسملة البنوك العمومية الست التي بلغت 2400 مليار دينار خلال الفترة 1990 – 2005 و رغم ذلك فإن هذه المبالغ التي تم تمويلها من طرف الخزينة العمومية لم تؤدي إلى تحسين أداء البنوك العمومية ؛[2]

✓ في تقرير لصندوق النقد الدولي حول مناخ الاستثمار في الجزائر وبدراسته لعينة تتمثل في 562 مؤسسة محلية في سنة 2003 في الميدان المالي خلال ثلاثة السنوات السابقة لهذه الدراسة تم التوصل إلى ما يلي:[3]

- صعوبة الحصول على القروض، بحيث أن 11% فقط من هذه المؤسسات مولت رأسمالها العامل و16% من الاستثمارات بواسطة القروض، أما بالنسبة للمؤسسات الصغيرة 7% تمول رأسمالها العامل و13% من استثماراتها بواسطة القروض مقارنة ب13%و29% في المؤسسات الكبيرة، أما السحب على

---

(1) بعلوج بولعيد، **إشكالية خوصصة البنوك في الجزائر**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، منافسة، مخاطر، تقنيات، جامعة جيجل، يومي، 6 - 7 جوان 2005، ص 9.

(2) عبد الحفيظ صوالبني، " بعد انتقادات بوتفليقة : البنوك ضحية الوصايا السياسية " مقال منشور في جريدة الخبر الصادر بتاريخ 10 أفريل 2005.منشور على الموقع التالي : http://www.elkhabar.com

(3) بعلوج بولعيد، مرجع سابق، ص 9.

المكشوف فتستفيد منه 23% من المؤسسات الصغيرة مقارنة ب69% في المؤسسات الكبيرة الخاصة،وهذا ما يؤكد تحيز البنوك للمؤسسات الكبيرة سواء عامة أو خاصة بالإضافة إلى ضعف مستوى الوساطة المالية.

- تستعمل البنوك العمومية القروض بدرجة أقل من القطاع الخاص، كما يلاحظ أن البنوك تتعامل مع المؤسسات القديمة مقارنة بالجديدة وهذا يبين عدم وجود الديناميكية والمنافسة في القطاع البنكي.
- 72% من هذه العينة لا يحصلون على القروض القصيرة أو الطويلة، والحصول على الموافقة على القرض يتطلب انتظار في المتوسط 22 شهرا، أما المؤسسات الصغيرة فإن81% لا يحصلون على القروض و هذا ما يؤكد وجود معاملة تمييزية بالنسبة للمؤسسات الكبيرة مقارنة بالصغيرة التي تجد صعوبة في الدخول إلى سوق الائتمان.
- التأخر في تقديم القرض، فإن الفترة اللازمة للحصول على القرض هي في المتوسط 4.5 شهرا للقروض القصيرة و8.8 شهرا بالنسبة للقروض الاستثمارية، و الفترة اللازمة لحصول المؤسسات الصغيرة على القرض تصل إلى 10.2 شهرا.
- ضمان القروض سواء برهن المباني أو الأراضي يصل إلى 90% من المؤسسات الراغبة في الحصول على قروض استثمارية و77% في حالة القروض القصيرة.
- التأخر في أداء المعاملات البنكية وهذا لضعف مستويات الخدمة في البنوك العمومية، فصرف صك يتطلب أسبوعين في المتوسط إذا كانت العملية بين فرعين من نفس البنك وفي نفس المدينة، وخمسة أسابع إذا كان البنكان مختلفان ومتباعدان، " وأصبحت البنوك العمومية غير قادرة على دراسة ملف المستثمر في أسرع وقتخاصة فيم يتعلق بالاستثمار الأجنبي المباشر، بحيث أن هذه الدراسة تتطلب وقتا طويلا قد يصل إلى سنة كاملة في حين نجد البنوك الأجنبية تقوم بدراسة الملفات في 10 أيام فقط، و بالتالي فإن هذه الوضعية السيئة للبنوك العمومية تجعل من عملية الخوصصة عملية حتمية، لأن فتح رأس مال هذه البنوك سيغير تركيبة النظام المصرفي و المالي الجزائري ليواكب الانفتاح الذي يعرفه الاقتصاد الجزائري من خلال اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي و الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ".[1]

✓ تحتكر البنوك الجزائرية التابعة للقطاع العمومي أكثر من 90% من النشاط المالي في الجزائر، و تتوفر على شبكات وكالات هامة و موزعة على كامل التراب الوطني، بينما تقتصر البنوك الخاصة على المدن الكبرى بحيث تضم شبكة البنوك العمومية أكثر من 1.097 وكالة و فرع، في حين أن شبكة البنوك والمؤسسات المالية الخاصة تضم حوالي 130 وكالة بمجموع 1.227 شباك مصرفي مفتوح.

[1] الخبر، جريدة يومية، العدد 4989، بتاريخ الإثنين 16 أفريل 2007، ص 11.

و وضع مخطط لخوصصة البنوك في الجزائر و ذلك بوضع قائمة بثلاثة بنوك عمومية و هي بنك التنمية المحلية " BDL "، القرض لشعبي الجزائري " CPA " و البنك الوطني الجزائري " BNA " في 1995 وقع الاختيار على بنك التنمية المحلية " BDL " لإعادة هيكلته لتتم خوصصته بعد ذلك كليا وهذا لما كان يمتاز به عن باقي البنوك في ذلك الوقت و من بين هذه المميزات ما يلي:[1]

- ✓ خوصصة وحل المؤسسات المحلية التي كانت تتعامل معه، فقد تم التخلص من أغلبية القروض غير مضمونة الدفع في محفظته المالية عند عملية التطهير.
- ✓ يتميز هذا البنك بخصائص تجعله يتماشى مع صفة الإقليمية لنشاطه وهذا ما سمح للسلطات بإعادة هيكلته وهذا بخلق عدد من البنوك الإقليمية الصغيرة لتتم خوصصتها لاحقا.

"و مشروع خوصصة بنك التنمية المحلية " BDL "بدأ من خلال الدراسة التحضيرية لفتح رأس ماله التي أنجزت من طرف الهيئات الأجنبية و بمساعدة من طرف البنك الدولي، إلا أن هذا المشروع رفض من طرف فئات عديدة كالعمال و الأفراد".

لم ينفذ هذا المشروع نظرا لعدم وجود نوايا حقيقية للقيام بذلك لأن هذه العملية تدخل في إطار التعهدات المقدمة للمؤسسات المالية الدولية في إطار برنامج التعديل الهيكلي بالإضافة إلى انعدام الشفافية وعدم توفر المعلومات حول الخوصصة وغياب استراتيجية واضحة لها.

أما التجربة الثانية فتخص القرض الشعبي الجزائري بفتح رأسماله كخوصصة جزئية، و لقد رفع رأس مال البنك سنة 2000 إلى 21.6 مليار دينار و 25.3 مليار دينار في 2004، ليصل في 2006 إلى 29.3 مليار دينار، و لقد تم التفاوض حول خوصصة البنك عدة مرات إلا أن المشكل الذي أخر العملية هو نسبة التنازل فالدولة تريد التنازل عن 49 % أما المؤسسات المالية فتريد الحصول على51 % لكي تتحكم في تسير البنك.

" بادرت البنوك التجارية الجزائرية سنة 2000 إلى إعداد دراسات لعملية تأهيل شاملة بناءا على طلب وزارة المالية و كان القرض الشعبي الجزائري من بين تلك البنوك التي أنجزت خطة عمل أطلق عليها تسمية " خطة الإنقاذ " تمتد إلى خمسة سنوات و التي تقدم بها إلى الوزارة المالية، تهدف هذه الخطة إلى تأهيل البنك في

[1] بعلوج بولعيد، مرجع سابق، ص 10.

نهاية الفترة بجميع عناصره البشرية و المادية "[1]، بالإضافة إلى خطة التطوير التي بدأت انطلاقا من 2006 و تمتد إلى غاية 2010 و التي من أحد أهدافها زيادة عدد وكالات البنك إلى أكثر من 170 وكالة و من بين محاور خطة التطوير نذكر ما يلي :

المحور الأول : تحديث البنك

المحور الثاني : تطوير البنية التكنولوجية

المحور الثالث : تحقيق الكفاءة المهنية

المحور الرابع : تحسين العلاقة مع الغير

المحور الخامس : الارتقاء بخدمات التجزئة

و لقد أعلنت الوزارة المالية في نهاية نوفمبر 2007 تأجيل عملية الخوصصة بسبب أزمة القروض العقارية التي قدرت خسائرها حوالي 500 مليار دولار، و التي أثرت في عدد كبير من البنوك على رأسها البنوك الفرنسية " سيتي بنك " و" القرض الفلاحي " بتقديم طلب تأجيل عملية تقديم العروض التقنية والمالية.

[1] الاقتصاد و الأعمال، **خطة تأهيل و إنقاذ**، السنة الثالثة و العشرون، عدد خاص، ماي 2001، ص 181.

المطلب الثاني: محاور الاستفادة من البنوك الشاملة في تحديث الجهاز المصرفي الجزائري[1]

لكي ينطبق مفهوم الصيرفة الشاملة على مختلف البنوك الجزائرية، يتوجب على هذه الأخيرة، أن تواكب المعايير الدولية المتطورة وأن تستجيب لكفاية رأس المال وتطور السياسات الائتمانية، وأن تهتم بإدارة المخاطر المصرفية، كما يجب تفعيل دور الدولة والبنك المركزي في تطوير النظام المصرفي ورقابته والتدخل في وقت الحاجة لتفعيل وتنشيط السوق المصرفية، والمساهمة في عمليات تحديث الخدمة المصرفية، وذلك بالاستفادة من التكنولوجيا الحديثة، وسنتطرق إلى هذه المعايير وأخرى بالتفصيل من خلال العناصر الموالية.

أولا: تدعيم كفاية رأس المال وفق مقررات لجنة بازل الجديدة

نصت المادة 2 من التنظيم "03/91" الصادرة في 14 أوت 1991، والمادة 03 من التعليمة رقم "74/94" الصادرة في 1994/11/29 والمتعلقة بتحديد القواعد الحمائية، على وجوب أن تحترم المؤسسات المالية وبصفة دائمة نسبة ملاءة تعدل على الأقل 8 %، وقد جاء احترام هذه النسبة بصورة تدريجية تتوافق والمرحلة الانتقالية التي كانت تمر بها البنوك الجزائرية والاقتصاد الوطني عموما، وكان تطبيق هذه النسبة على النحو التالي:4 % حتى نهاية جوان 1995، 5 % حتى نهاية ديسمبر 1996"، 6 % حتى نهاية ديسمبر 1997، 7 % حتى نهاية ديسمبر 1998، 8 % حتى نهاية ديسمبر 1999.

هذا وقد حددت المادة 05 من التعليمة "74/94" كيفية حساب رأس المال الخاص للبنك في جزئه الأساسي، بينما حددت المواد 06 و07 العناصر التي تحتسب ضمن رأس المال التكميلي للبنك، ومجموعهما يشكل رأس المال الخاص للبنك، فيما بينت المادة 08 من التعليمة مجموع العناصر التي يتوفر فيها عنصر المخاطرة، ثم صنفتها المادة 11 وفق أوزان المخاطرة الخاصة بها حسب ما يكافؤها من قروض.

أيضا فإن السنوات السابقة قد شهدت إعادة رسملة للبنوك العمومية وكذا صندوق التوفير والاحتياط، والتي صاحبها تبني "عقود نجاعة بين الحكومة ومديري البنوك، تهدف إلى تحسيس المديرين بمسؤولياتهم وتحميلهم مسؤولية خاصة عن احترام نسب كفاية رأس المال، وتراوحت قيمة رسملة البنوك العمومية مع نهاية سنة 2004 بين 3 و4 مليار دولار.

[1] خاطر طارق، مرجع سابق، ص ص 149_169.

وفي سياق موازي لعمليات الرسملة فقد تقرر رفع الحد الأدنى لرأس المال المسموح به لتأسيس بنك جديد من "500 مليون دينار" إلى "2,5 مليار دينار" أو ما يعادل "36,4 مليون دولار "كما سمح مجلس النقد والقرض بزيادة رأسمال بنكين خاصين هما بنك "باريباس الجزائر" الذي انتقل رأس ماله من "500 مليون دينار"إلى"مليار دينار"،والبنك العربي الجزائري الذي انتقل رأس ماله إلى"787 مليون دينار" مقابل "713 مليون دينار" سابقا.

إن الخطوات التي تم اتخاذها في مجال كفاية رأس المال هي خطوات مشجعة لكنها تبقى غير كافية، ففي الوقت الذي استطاع فيه التشريع الجزائري ومن ورائه السلطات المالية والنقدية مسايرة توصيات لجنة بازل في اتفاقيتها الأولى (والتي جاء تطبيقها متأخرا بحوالي 7 سنوات)،نلاحظ غياب تام لأي تحركات من قبل هذه السلطات في اتجاه تجسيد التعديلات الجديدة الصادرة عن اللجنة (اتفاقية بازل الثانية)، فالموعد الذي حدد له كآخر أجل لتنفيذه سنة 2006 لم يشهد أي محاولة تمهيدية لوضع الإطار التشريعي والمؤسسي المناسب لمتابعة التنفيذ والحرص على الالتزام به.

لذا فإن يتعين على البنوك الجزائرية والسلطات النقدية والمالية السعي بشكل جدي لوضع السياسات والإجراءات الكفيلة بتبني التعديلات الجديدة لاتفاقية بازل على نحو ذكي ومرن يلائم الوضعية المصرفية الحالية، ويمكن البنوك الجزائرية من ضمان وجود دولي بمعايير الجودة العالمية، ويساهم في تحسين مركزها المالي ووضعها التنافسي كأحد العناصر البارزة التي تساعد هذه البنوك على تحقيق ركائز إقامة كيان مصرفي قوي يتبنى مفهوم الصيرفة الشاملة.

ثانيا: استعمال التكنولوجيا العالية

يتطلب التحول إلى البنوك الشاملة أخذ المجال التكنولوجي كأولوية ملحة سواء ما تعلق بالبنوك نفسها أو البيئة والمحيط الذي تنشط فيه ففي ظل العولمة المالية ومع تطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية، أصبحت المصارف الجزائرية ملزمة بتدعيم قدراتها التنافسية لمواجهة هذه التحديات المرهونة، بمدى نجاحها في تحقيق مكاسب من ثورة العلم والتكنولوجيا في المجال المصرفي، والتي تتطلب ما يلي:

– زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات.

– التوسع في استخدام الانترنت لتقديم تشكيلة متنوعة من الخدمات المصرفية للعملاء بكفاءة أعلى وتكلفة اقل.

– العمل على خلق شبكة مصرفية بمثابة حلقة وصل إلكترونية، بين المصارف من جهة وبين الشركات والعملاء من جهة أخرى.

– تفعيل دور شبكة الاتصال بين المركز الرئيسي لكل مصرف، وبين باقي فروعه بما يحقق السرعة في تداول المعلومات الخاصة بالعملاء وإجراء التسويات اللازمة عليها، بالإضافة إلى الارتباط بالشبكات

الإلكترونية الخاصة بالمصارف والمؤسسات المالية الأخرى.

– توسيع مهمة المواقع الإلكترونية لبنك الجزائر وعدم حصرها في مهمة إعلامية بحتة، وجعله يقدم الخدمات المعلوماتية الإلكترونية، ويقوم بعملية تجديد معلوماته في كل لحظة، ولما لا الإشراف على أنظمة الدفع الإلكترونية، الخاصة به انطلاقا من مواقعه الإلكترونية.

أما بالنسبة للمصارف الأخرى فالمطلوب منها هي الأخرى تجديد مواقعها واستغلالها في تقديم خدمات عبر شبكة الانترنت، وإنشاء الموزعات الصوتية لاستقبال استعلامات الزبائن.

– إقتناء البرامج الحديثة للتسيير المصرفي.

– تزويد الموزعات الآلية بكاميرات المراقبة لحمايتها، ومعرفة المتسببين في إعاقة عمل هذه الموزعات.

ثالثا: التعامل بالابتكارات المالية

ينظر إلى الابتكار بمعناه الواسع على انه توظيف واستخدام مبكر لفكرة ما بواسطة بنك وتجسيدها في شكل خدمة تتميز عن بقية الخدمات المصرفية، وتعتبر المشتقات المالية أهم وأشهر هذه الابتكارات التي تشكل المظهر الأبرز للتجديد في الأسواق المالية.

ويقف وراء التجديد المالي وتنامي التعامل بعقود المشتقات مجموعة من الدوافع منها:

– السعي لخفض بعض صور المخاطر، أو إعادة توزيع المخاطر بين المتعاملين في السوق.

– عدم تماثل المعلومات الضريبية، واستغلال ذلك في تحقيق وفورات ضريبية للمدخر والمستثمر في الأداة الضريبية.

– الرغبة في زيادة سيولة أصل ما.

– التغيرات في التشريعات والقوانين.

– تكاليف الوكالة الناتجة عن الفصل بين الملاك والمسيرين في مؤسسات المساهمة.

– مستويات أسعار الفائدة وتقلباته، وكذا تقلبات أسعار الأصول المالية.

– الدراسات الأكاديمية التي يترتب عنها التقدم والتطور في النظريات المالية أو التي نتج عنها فهم دقيق لخصائص الفائدة والمخاطرة.

– التقدم التكنولوجي والابتكارات في مجال المعلوماتية.

رابعا: العمل على تنويع النشاط والتفتح على وظائف أخرى

في ظل المتغيرات الجديدة وجدت المصارف الجزائرية نفسها في وضع بالغ الحساسية، لا سيما مع تطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية كما سبق وأن أشرنا، ما يحتم عليها تدعيم قدراتها التنافسية من خلال تقديم حزمة متنوعة من الخدمات المصرفية تجمع ما بين التنوع والتطور، من خلال مفهوم المصارف الشاملة، ومنها على سبيل المثال:

– الاهتمام بالقروض الاستهلاكية الموجهة لتمويل الاحتياجات الشخصية والعائلية.

– الاهتمام بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

– استخدام أسلوب الائتمان الايجاري والقروض المشتركة.

– تقديم خدمات الاستشارة وخدمات الحيطة من مخاطر تقلب أسعار الفائدة وأسعار الصرف.

– لعب دور أكبر في البورصة.

– ترويج الأوراق المالية وإنشاء صناديق الاستثمار والقيام بالنشاطات التأمينية.

خامسا: تطوير التسويق المصرفي

يعد تبني مفهوم التسويق الحديث أمرا في غاية الأهمية في ظل التحولات العميقة التي تشهدها الساحة المصرفية، ويرتكز هذا المفهوم في الأساس على توجهات العملاء، حيث يتأثر التسويق المصرفي بما يدور في خواطرهم ورغباتهم ومن أهم وظائف التسويق المصرفي الحديث التي ينبغي التركيز عليها نذكر ما يلي:

- خلق أو صناعة العميل بالسعي نحو العميل المرتقب.
- العمل على اكتشاف الفرص الاقتصادية ودراستها وتحديد المشروعات الجيدة.
- تصميم مزيج الخدمات المصرفية بالشكل الذي يتلاءم وقدرات العملاء المالية وذلك باستخدام الأساليب الحديثة، سواء من حيث النوعية أو سبل تقديم الخدمة.

متابعة ومراقبة السوق المصرفي والوقوف على انطباعات العملاء حول مزيج الخدمات المصرفية المقدمة لهم.

- تدعيم وسائل الاتصال الشخصي وتكثيف وسائل الحوار المتبادل مع العملاء.

سادسا: الارتقاء بالعنصر البشري

يعد العنصر البشري من الركائز الأساسية للارتقاء بالأداء المصرفي على اعتبار أن الكفاءة في الأداء هي الفاصل ما بين المصارف، فمهما تنوعت مصادر الكفاءة يظل العامل البشري وراءها، ومن أجل مسايرة أحدث ما وصل إليه العلم في مجال التكنولوجيا المصرفية، ينبغي تطوير إمكانيات العاملين وقدراتهم لاستيعاب التطورات في مجال الخدمات المصرفية بما يحقق تحسين مستوى تقديم الخدمة المصرفية، وتحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية في المصارف الجزائرية، ويتطلب الارتقاء بالعنصر البشري تبني العديد من الإستراتيجيات نذكر منها:

- الاستعانة ببيوت الخبرة ومكاتب الاستشارة الدولية في تدريب الإطارات المصرفية على استخدام احدث النظم المصرفية.

– وضع نموذج لتقييم أداء العنصر البشري، من خلال عدة معايير تأخذ في اعتبارها أداء الوحدة ودوره في تحقيق هذه النتائج.

– الرفع من مستوى كفاءة العاملين بإعطاء الأولوية في التوظيف لخريجي الجامعات.

– إنشاء المعاهد المتخصصة وتطوير البحث العلمي في ميدان الخدمة المصرفية.

سابعا: إيجاد مرونة أكبر في النصوص التشريعية

لقد مثل قانون النقد والقرض خطوة كبيرة في مجال التشريع البنكي بالجزائر سمحت للقطاع المصرفي أن يأخذ دوره الطبيعي في هيكل النشاط التمويلي للاقتصاد، وفتح المجال أمام البنوك الجزائرية للقيام بأعمالها– التي أصبحت أكثر تنوعا– وفق معايير السوق والمردودية التجارية.

ويبقى نجاح هذا القطاع مرتبطا بمدى استجابته للتحولات الحادثة في محيطه وسرعة استيعابه لها.

– وقد عرف القانون المشار إليه عددا من التعديلات والإضافات التي كشفت عنها الأزمات والمشاكل التي وقع فيها القطاع المصرفي، إلا أن هذه التعديلات لم ترقى بعد إلى المستوى المأمول، وظل معها التشريع البنكي الجزائري يسجل تأخرا في الاستجابة لمقتضيات الملائمة التي تفرضها عليه قوى التغيير المصرفي.

– كما يتعين إصدار تشريعات تخص المعاملات المصرفية الإلكترونية وكل ما يرتبط بهذه المعاملات وجوانب الأمان فيها، خصوصا وأن الدول الأخرى وحتى العربية منها قد خطت خطوات عملاقة في هذا المجال وهو الأمر الذي يساعد في تهيئة البيئة والمناخ المناسب لعمل البنوك الشاملة ونجاحها في أداء الأهداف والأدوار المنوطة بها.

– وبالتالي يبقى على البنوك الجزائرية وكافة الأطراف الأخرى التي لها دور في مجال التشريع المصرفي، أن تقدم الاقتراحات والحلول التي تراها مناسبة للتقدم بالقوانين المصرفية وتشريعات العمل المصرفي إلى سياق التشريعات العالمية التي يجرى العمل بها حاليا بما يكمل الدور الذي ينبغي أن تلعبه كافة الأطراف الأخرى ذات العلاقة.

المطلب الثالث: واقع الاندماج في المصرفي الجزائر

إن كان الاندماج المصرفي طبق في بعض الدول العربية خاصة في لبنان و مصر، فإن الجزائر لم يطبق لحد الآن و ذلك نظرا لأن البنوك العمومية تسيطر على معظم تمويل النشطات و بالتالي قلة المنافسة بالإضافة إلى ضعف السوق المالية التي تساعد و تساهم في ترويج و بيع الأسهم، أما البنوك الخاصة لم ترقى بعد إلى المستوى المطلوب إما لأنها تقوم بعملية التمويل في النشطات ذات الربح السريع و من ثم لا تحتاج إلى منافسة، أو لأنها تريد منافسة البنوك الأخرى و لكنها لا تقدر نظرا لقلة مواردها المالية و ضعف المستوى الفني و التكنولوجي و غياب التنظيم الإداري السليم، و منه لا مناص من مواكبة العولمة المصرفية بتطبيق الاندماج المصرفي.

و لهذا نقدم بعض الاقتراحات التي يمكن أن تساعد الجهاز المصرفي الجزائري في عملية الاندماج بصفة خاصة و بالتالي تعزيز المنافسة :[1]

1 – تدعيم خوصصة البنوك في الجزائر تحت ضوابط صارمة تحددها السلطات النقدية.

2 – ضرورة الاهتمام بتقوية قاعدة رأس المال للبنوك و زيادة حجم أصولها و هو ما يمكن أن يتحقق من خلال الاندماج المصرفي.

3 – إن الاندماج المصرفي ينبغي أن يؤدي إلى التحول نحو البنوك الشاملة التي تقدم كافة الخدمات التي تقدمها البنوك التجارية و البنوك المتخصصة و الاستثمارية من خلال بنك واد و ذلك خطوة مهمة من أجل مواجهة المنافسة المصرفية العالمية .

4 – ضرورة تقوية بنك الجزائر و دعمه من حيث القدرة الإشرافية و التنظيمية و الرقابية على الجهاز المصرفي لا سيما البنوك الخاصة.

5 – السماح بدخول مؤسسات مالية غير مصرفية في مجال الخدمات المصرفية لمنافسة البنوك التقليدية،سوف ينعكس على تطور الجهاز المصرفي بصفة عامة و بخلق ديناميكية بين النوعين.

6 – تشجيع التوسع في عمليات الاندماج المصرفي فيما بين الجزائر و الدول العربية و الأفريقية و ذلك من أجل خلق قاعدة مصرفية لمواجهة منافسة البنوك الأجنبية.

[1] – www.mena.fr.com

و بصفة عامة يتم الاندماج في الدول العربية في حالة الإفلاس فقط و هذا للحفاظ على موارد المودعين وتوازن الاقتصاد الوطني، و لكن يبقي السبيل أمامها لتتم اندماجات بين بنوك محلية و أجنبية و هذا ما قد يسمح برفع مستوى أداء السوق المصرفية العربية و اكتساب قدرة تنافسية تضغط على البنوك المحلية لتحسين كفاءتها و نشاطها.

خلاصة

من أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذا الفصل نذكر ما يلي:

- شهد القطاع المصرفي الجزائري العديد من التحولات من خلال مختلف الإجراءات الإصلاحية التي أجريت على الأطر القانونية و التنظيمية بما ينسجم مع المحيط الاقتصادي الجديد، بداية بالإصلاحات التي أدخلت على الجهاز المصرفي الموروث عن المستعمر الفرنسي بعد الاستقلال و ذلك من أجل تكيفه مع التوجهات الاقتصادية الوطنية، و استرجاع السيادة الوطنية لهذا القطاع من خلال مرحلة التأميمات المصرفية التي انطلقت في الستينات، ثم تأتي إصلاحات السبعينات التي كانت عبارة عن وضع سياسة للتخطيط المالي تتماشى مع التوجه الاشتراكي، و لقد تميزت تلك الفترة بملكية النظام البنكي بما في ذلك البنوك التجارية بالكامل إلى الدولة، فمن خلال السيطرة على رؤوس أموال البنوك أصبحت هناك سيطرة على سياسات هذه البنوك و أدائها مما يتيح الفرصة لتوجيهها حسب الأهداف التنموية العامة التي تضعها السلطات العمومية بالإضافة إلى عدم السماح بإنشاء بنوك خاصة أو مساهمة الخواص في البنوك العمومية، لذلك تم اللجوء إلى إصلاحات أخرى في الثمانينات، إلا أن الاصلاحات التي تمت في التسعينات تعتبر من أهم المحطات الإصلاحية التي عرفها الجهاز المصرفي الجزائري و التي أدخلت عدة تطورات تتماشى مع التغيرات التي شهدها الاقتصاد الجزائري في تلك المرحلة.
- يعتبر قانون النقد و القرض الخطوة الرئيسية في تحول النظام المصرفي الجزائري نحو اقتصاد السوق، و من أهم ما جاء به هذا القانون و التعديلات التي أدخلت عليه ما يلي :
  - ✓ **الأمر رقم 03 – 11** : الصادر في 26 أوت 2003 والذي يؤكد على سلطة البنك المركزي النقدية وقوة تدخل الدولة في المنظومة المصرفية.
  - ✓ **القانون رقم 04-01** : الصادر في 04 مارس 2004 ، الخاص بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر، فلقد أصبح على البنوك و المؤسسات المالية العاملة بالجزائر أن تمتلك عند تأسيسها رأس مال محررا كليا و نقدا يساوي على الأقل 2.5 مليار دج بالنسبة للبنوك و500 مليون بالنسبة للمؤسسات المالية.

- ✓ **القانون رقم04 – 03** : الصادر في 04 مارس 2004 الذي يخص نظام ضمان الودائع المصرفية، بهدف تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم.
- ✓ إنشاء هيئات رقابية و استشارية سواء من خلال نفس القانون كمركزية المخاطر أو من خلال التعديلات اللاحقة عليه كمركزية عوارض الدفع و جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة، واللذين أنشآ بموجب التنظيمين 02/92 و 03/92 على التوالي المؤرخين في 22 مارس 1992.

❖ تحتكر البنوك الجزائرية التابعة للقطاع العمومي أكثر من 90% من النشاط المالي في الجزائر وتعاني هذه البنوك من مجموعة من النقائص التي كانت السبب في اللجوء إلى الخوصصة.

❖ إستفادت الجزائر من دعم خبراء صندوق النقد الدولي من خلال مساعدتها على تقييم ما وصلت إليه من إصلاحات و تحديد مخطط للعمل يتناول إصلاح البنوك العمومية و فتح رأس مالها وتحسين سير النظام البنكي وتطوير الخدمات المالية غير البنكية بالإضافة إلى متابعة مدققة لأشغال بنك الأعمال المسؤول عن خوصصة القرض الشعبي الجزائري بإتباع أسلوب البيع إلى مستثمر أجنبي إستراتيجي من خلال التنازل عن نسبة 51% من رأس مال البنك.

❖قررت الحكومة الجزائرية اللجوء إلى خوصصة ثلاثة بنوك حكومية، و هو ما يأتي بعد تأخر كلف الدولة مبالغ طائلة بلغت 30 مليار دولار من جراء عمليات التطهير المتكررة للقطاع المصرفي وإعادة رسملة البنوك العمومية الست التي بلغت 2400 مليار دينار خلال الفترة 1990 – 2005، و لم تتمكن الحكومة الجزائرية من احترام الآجال التي حددتها لإنهاء عملية خوصصة القرض الشعبي الجزائري بحيث أعلنت الوزارة المالية في نهاية نوفمبر 2007 تأجيل عملية الخوصصة بسبب أزمة القروض العقارية التي قدرت خسائرها حوالي 500 مليار دولار و التي أثرت في عدد كبير من البنوك على رأسها البنوك الفرنسية " سيتي بنك " و" القرض الفلاحي".

❖ تعمل المصارف الشاملة على تحديث وتطوير العمل المصرفي داخل الجهاز المصرفي بتطلعها إلى ممارسة وابتكار أحدث الخدمات المصرفية التي من أهمها: أنشطة الصيرفة الاستثمارية (التوريق، نشاط صناديق الاستثمار، التعامل في المشتقات المالية)، تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة، كالتمويل التأجيري، التامين على الحياة والاتجار بالعملة وغيرها.

قائمة المراجع

أولا: الكتب

1. أحمد ماهر، **دليل المدير في الخصخصة**، (الدار الجامعية، الإسكندرية –مصر ، 2002).
2. القاضي أنطوان الناشف، **التخصيص، مفهوم جديد لفكرة الدولة و دورها في إدارة المرافق العامة**، (منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2000).
3. طارق عبد العال حماد، **المشتقات المالية** ، الجزء 5،(الدار الجامعية ، الإسكندرية –مصر ،2003).
4. طارق عبد العال حماد، **التطورات العالمية و إنعكاساتها على أعمال البنوك** ، الجزء 1 ، (الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر، 2001).
5. طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**: ط 2 (ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003).
6. طارق عبد العال حماد ، **اندماج و خصخصة البنوك** ، **ج 3** ،(الدار الجامعية ، الإسكندرية – مصر ،1999).
7. عبد العزيز سالم بن حبتور، **إدارة عمليات الخصخصة و آثارها في اقتصاديات الوطن العربي**، دراسة مقارنة، (دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن، 1997).
8. عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة، عملياتها – إداراتها** ،(الدار الجامعية ، الإسكندرية – مصر ، 2000).
9. عبد المطلب عبد الحميد ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، (الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003).
10. محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، (دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، بدون ذكر سنة النشر).
11. عبد المنعم راضي، عزت فرج ، **إقتصاديات النقود و البنوك** ،(البيان للطباعة و النشر ، الإسكندرية –مصر ، 2001).
12. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **إدارة البنوك و تطبيقاتها**، (دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ،مصر ،2000).

13. سرمد كوكب الجميل، **الاتجاهات الحديثة في مالية الأعمال** ،(دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن ،2000).
14. شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، (ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2000).
15. فلاح حسن عداي، مؤيد عبد الرحمان عبد الله الدوري، **إدارة البنوك**، ط4، (دار وائل للنشر، عمان، 2008).
16. فليح حسن خلف، **النقود و البنوك**، (جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2006).

ثانيا: الرسائل والأطروحات

17. كسري مسعود، **خوصصة المؤسسات الاقتصادية العمومية في الجزائر، الواقع و الآفاق**، أطروحة دكتورا في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004-2005.
18. رايس مبروك ، **العولمة المالية و انعكاساتها على الجهاز المصرفي الجزائري** ، دراسة حالة الجزائر ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2005.
19. خاطر طارق، **قوى التغيير الإستراتيجية في المجال المصرفي و أثرها على أعمال البنوك – دراسة حالة الجزائر** – رسالة ماجيستير في العلوم الإقتصادية تخصص نقود و تمويل ، جامعة بسكرة ،2005.

ثالثا: الملتقيات و المؤتمرات

20. أحمد بوراس، **الجهاز المالي والمصرفي العربي وقدرته على التأقلم مع المتغيرات المستجدة**، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، 2003.
21. تشام فاروق، **العولمة المالية وآثارها على القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي في البلدان العربية**، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، 2003.
22. بوزعرور عمار، درواسي مسعود، **الإندماج المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية –حالة الجزائر** – مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية –واقع و تحديات– جامعة حسيبة بن علي، الشلف– الجزائر ،2004.

23. سليمان ناصر، **النظام الجزائري و إتفاقيات بازل** ، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية –واقع و تحديات– جامعة حسيبة بن علي، الشلف– الجزائر ،2004.

24. أحلام بو عبدلي، عبد الرزاق خليل ،**دور الرقابة الداخلية في دعم إستقرار النظام المصرفي الجزائري**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول البنوك التجارية و التنمية الإقتصادية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة ، الجزائر ،8/7/ ديسمبر 2004.

25. غانم عبد الله –آيت الله مولحسان، **أثر إقتصاد المعرفة على تنمية و تطوير المؤسسات المالية و المصرفية** ،مداخلة إلى الملتقى الدولي حول إقتصاد المعرفة ، جامعة محمد خيضر ،بسكرة – الجزائر ،12–13 نوفمبر 2005.

26. عبد الله منصوري ، **عولمة قواعد الضبط المصرفي و انعكاساتها على إقراض الدول النامية** ، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول إشكالية البروز في ظل العولمة المالية – حالة الإقتصاد الجزائري –جامعة باجي مختار،عنابة –الجزائر ،8/7 ديسمبر2004.

27. بن عيشي بشير، عبد الله غانم،**المنظومة المصرفية عبر الإصلاحات الإقتصادية–إنجازات وتحديات**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، منافسة_مخاطر_تقنيات، جامعة جيجل، يومي، 6 – 7 جوان 2005.

28. مفتاح صالح، **الإصلاحات المصرفية في الجزائر (1970–2003)**، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الوطني حول القطاع البنكي و قوانين الإصلاح الاقتصادي، جامعة جيجل ، الجزائر، من 02 إلى 04 ماي 2005.

29. عياش قويدر، إبراهيمي عبد الله، **أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية " واقع و تحديات "، جامعة الشلف، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004.

30. بعلوج بولعيد، **إشكالية خوصصة البنوك في الجزائر**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، منافسة، مخاطر، تقنيات، جامعة جيجل، يومي، 6 – 7 جوان 2005.

رابعا: المجلات و الجرائد

31. الاقتصاد و الأعمال، **خطة تأهيل و إنقاذ**، السنة الثالثة و العشرون، عدد خاص، ماي 2001.

32. الخبر، جريدة يومية، العدد 4989، بتاريخ الإثنين 16 أفريل 2007.

خامسا: المواقع الإلكترونية

33. عبد الحفيظ صوالبني، " بعد انتقادات بوتفليقة : البنوك ضحية الوصايا السياسية " مقال منشور في جريدة الخبر الصادر بتاريخ 10 أفريل 2005، منشور على الموقع التالي: http://www.elkhabar.com

34. www.mena.fr.com

الخاتمة

كثيرة هي التغيرات التي مرا بها عالم البنوك منذ نشأتها حتى الآن، إلا أن التغيرات التي عرفتها خلال العقود الماضية أحدثت تحولات عميقة في طبيعة عملها، فلم تعد البنوك تلك المؤسسات التي تقوم بتلقي الودائع وإعادة إقراضها للغير ولم يعد العمل المصرفي التقليدي سائدا، فالتطور التكنولوجي الذي ارتبطت به الصناعة المصرفية فتح المجال واسعا لابتكار خدمات إلكترونية، أصبحت اليوم السمة الغالبة للخدمات المصرفية، ومنها بطاقة الإئتمان التي ظهرت في الولايات المتحدة خلال العشرينيات من القرن الماضي ثم تطورت وانتشر استخدامها عبر العالم منذ الخمسينات، حتى أصبحت اليوم من أهم وسائل التسديد المستخدمة عالميا، لما تحققه من منافع للبنوك والأفراد.

كما امتدت آثار ظاهرة العولمة التي برزت خلال النصف الثاني من القرن العشرين إلى النشاط المصرفي بشكل أدى إلى إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية، فبرزت عدة مؤسسات مالية كمنافس قوي للبنوك في أداء الأنشطة التمويلية، وساهمت في ذلك حرية رؤوس الأموال والتجارة الدولية، فبرزت بذلك بيئة مصرفية جديدة أصبحت تمثل تحديا للبنوك الراغبة في البقاء، وفرضت عليها تبني توجهات جديدة فظهرت البنوك الشاملة التي تسعى إلى تنويع مصادر التمويل ومجالات النشاط، وبهدف زيادة القدرة التنافسية وتعزيز المركز المالي للبنوك، وتنويع النشاط، ظهرت كيانات مصرفية عملاقة نتيجة عمليات الاندماج المصرفي.

و في ظل هذه المتغيرات العالمية الجديدة، وفي أعقاب الانفتاح الاقتصادي وفتح المجال أمام البنوك الأجنبية، وسعي الجزائر للإنظمام إلى منظمة التجارة العالمية، وجدت البنوك الجزائرية نفسها في وضع بالغ الحساسية، وأصبحت ملزمة بتدعيم قدراتها التنافسية لمواجهة هذه التحديات.

ففي سنة 1988، شرعت الدولة في إصلاح النظام المصرفي وفق إستراتيجيات جديدة بالسعي إلى استقلالية البنوك العمومية، وإصدار قانون النقد والقرض سنة 1990، واعتبر القطاع المصرفي هو العامل الرئيسي للانتقال إلى اقتصاد السوق، غير أن إدخال واستخدام التقنيات الحديثة والتكنولوجيا وإدخال وسائل الدفع الحديثة، غير أن المجهودات المبذولة في هذا الشأن تسير بخطى بطيئة وهو ما يفسر الفجوة التكنولوجية الكبيرة بين البنوك الجزائرية ونظرائها من البنوك الغربية.

النتائج العامة للبحث:

من خلال هذا البحث أمكننا الوصول إلى النتائج التالية:

1. هناك إرادة من قبل المسؤولين لتطوير نظام مصرفي إلا أنه يسير بخطى بطيئة، علما إن الاندماج في الاقتصاد العالمي يقتضي السرعة في التنفيذ.
2. يعاني النظام المصرفي الجزائري من ضعف في استخدام التكنولوجيا المصرفية، ومن تأخر في مواكبة الصناعة المصرفية الحديثة.
3. إن البيئة الاجتماعية والثقافية في الجزائر، تشكل تحديا للبنوك وبالتالي إدخال ثقافة بنكية جديدة، وهو ما يتطلب إستراتجية فعّالة.
4. تعمل المصارف الشاملة على تحديث وتطوير العمل المصرفي داخل الجهاز المصرفي بتطلعها إلى ممارسة وابتكار أحدث الخدمات المصرفية التي من أهمها: أنشطة الصيرفة الاستثمارية (التوريق، نشاط صناديق الاستثمار، التعامل في المشتقات المالية)، تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة، كالتمويل التأجيري، التامين على الحياة والاتجار بالعملة وغيرها.
5. تحتكر البنوك الجزائرية التابعة للقطاع العمومي أكثر من 90% من النشاط المالي في الجزائر وتعاني هذه البنوك من مجموعة من النقائص.

نتائج اختبار الفرضيات:

تأكد من خلال البحث عدم صحة الفرضية و ذلك لعدم تأثر المنظومة المصرفية الجزائرية بدرجة كبيرة بالتطورات المصرفية العالمية و ذلك لعدم تحرير خدماتها المصرفية.

التوصيات والاقتراحات:

1- تعميق الإصلاحات المصرفية تماشيا مع التطورات التي تشهدها الساحة المصرفية العالمية.
2- ضرورة مواكبة البنوك الجزائرية المعايير الدولية فيما يتعلق بكفاية رأس المال وإدارة المخاطر.
3- تشجيع عمليات الاندماج المصرفي بين البنوك العمومية الجزائرية لتدعيم قاعدة رأس المال ولتمكينه من القدرة على المنافسة.
4- تحديث وعصرنة المنظومة المصرفية الجزائرية وذلك من خلال دعم اكتساب التكنولوجيا وتحديث طرق التسيير وخاصة إدارة المخاطر.
5- الاهتمام بالعنصر البشري من خلال التأهيل والتدريب المستمر.

6- – تحديث وعصرنة نظام المعلومات والدفع في البنوك الجزائرية، والإسراع في تطبيق نظام المقاصة الإلكترونية وآلية نظام الدفع.

7- تشجيع التعامل بوسائل الدفع الإلكترونية كبطاقات السحب، وبطاقات الإئتمان، ومنح تحفيزات جبائية وشبه جبائية للتجار الذين يقبلون التعامل ببطاقات الإئتمان.

8- ضرورة الاهتمام بالاندماج المصرفي وتطبيق مبادئه في البنوك الجزائرية.

آفـــــاق البحث :

لقد تبين لنا من خلال الخوض في هذا البحث بان هناك جوانب هامة جديرة بالدراسة والبحث ونقترحها لتكون إشكاليات بحوث ودراسات نأمل أن تنال حقها من الدراسة والتحليل في المستقبل وهي:

1- أثر جودة الخدمات المصرفية على زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية.

2- إدارة الجودة الشاملة كمدخل لتحسين جودة الخدمات المصرفية ودعم القدرات التنافسية للبنوك الجزائرية.

3- دور التكنولوجيا في تطوير الصناعة المصرفية.

4- أهمية العنصر البشري في المزيج التسويقي المصرفي.

5- انعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على النظام المصرفي